

الفصل الرابع
السياسات المصرفية
والنقدية

تقديم:

بعد أن انتهينا من دراسة ظاهرة النقود والمؤسسات النقدية المسؤولة عنها، نتقل الآن إلى جانب السياسات المرتبطة برفع كفاءة إدارة هذه المؤسسات، أي: السياسات المصرفية. حيث قسمنا هذه السياسات إلى ثلاث: سياسات إدارة السيولة والعائد، وكفاية رأس المال، وإدارة مخاطر الائتمان. بهذا نستطيع أن نتقل من خلال البنك المركزي، لكي نناقش كفاءة التحكم في العرض الكلي للنقود، أي: السياسة النقدية، كإحدى السياسات الاقتصادية المصححة لمسار النشاط الاقتصادي في المجتمع المعاصر. وعلى ذلك، يتكون هذا الفصل من أربعة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: إدارة السيولة والعائد.

المبحث الثاني: إدارة كفاية رأس المال.

المبحث الثالث: إدارة مخاطر الائتمان.

المبحث الرابع: السياسة النقدية.



المبحث الأول إدارة السيولة والعائد

عرضنا في الفصل السابق لأساسيات البنوك: التجارية والمتخصصة والمركزية، وركزنا عن قصد على طبيعة عمل البنوك التجارية، بوصفها عصب النظام المصرفي الحديث. فشرحنا كيفية الإدارة الرشيدة للبنك التجاري، أو إيجابيات الفن المصرفي، أو «سياسة» إدارة البنك، والمتمثلة أساسًا في التوفيق بين اعتباري السيولة والربحية. وبيننا ذلك من خلال ترتيب «أصول» البنك. ولكن، ما قدمناه، رغم أهميته القصوى في فهم العمل المصرفي يمثل فقط المنطق العام وراء هذه العملية بصورة إجمالية. وعليه، نحاول بهذا المبحث تشغيلًا وبدرجة «أعمق» توضيح كيفية قيام البنك بهذه العملية، والتي تشكل، كما سبق أن أكدنا، جوهر سياسة هذه المؤسسة النقدية.

بصفة عامة، يحقق البنك التجاري ربحًا عن طريق إنشاء ودائع، واستخدامها كموارد مالية في الحصول على أصول. وهذا هو ما نطلق عليه «عملية تحويل الأصول». فالوديعة التي ينشئها البنك لشخص ما، تعنى موارد مالية لإقراض شخص آخر. ففي الحقيقة والواقع، حوّل البنك الوديعة، وهي «أصل» من وجهة نظر المودع، إلى قرض، وهو «أصل» من وجهة نظر البنك. أو بمعنى آخر، اقترض البنك لأجل قصير، وأقرض لأجل أطول. وتمثل هذه العملية - بالإضافة إلى خدمات مصرفية أخرى كتحويل الشيكات وتحويلها وإمساك الدفاتر،.. إلخ - النشاط الإنتاجي للبنك. وإذا قدم البنك نشاطًا مرضيًا «بتكلفة أقل»، وحصل على عائد مناسب على أصوله، يحقق فعلاً عائداً صافياً، أي: ربحًا. وإذا حدث العكس يعاني حتمًا خسائر.

أساسيات البنوك:

الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

ولتوضيح سياسة إدارة السيولة والعائد نبدأ من البداية، فنفترض أن شخصاً ما رغب في التعامل مع البنك الأهلي، فقرر فتح حساب جارٍ بمبلغ (100) جنيه. وبدفع - أو إيداع- هذا المبلغ للبنك امتلك هذا الشخص وديعة جارية قيمتها (100) جنيه، تظهر في ميزانية البنك في جانب الخصوم. وبوضع البنك هذا المبلغ في صندوقه أو خزائنه تزيد أرصده النقدية في جانب الأصول، كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	100+	ودائع جارية	100+

من هذا يتضح: أن فتح حساب جارٍ لشخص ما يؤدي إلى زيادة الأرصدة النقدية المتاحة لدى البنك «تعادل» الزيادة في الودائع الجارية. والعكس تماماً صحيح، أي: إذا تم سحب جزء من الودائع الجارية تنقص الأرصدة النقدية بالقيمة نفسها.

إدارة العائد: وبعد أن علمنا كيف يكسب أو يخسر البنك أرصدة نقدية، يمكن الآن أن نبحث مسألة «إعادة ترتيب» البنك لميزانيته لتحقيق أرباح. فحيث إن الإدارة الرشيدة للعمل المصرفي تتطلب مراعاة نسبة الرصيد النقدي - أي: الاحتياطي - المحددة عرفاً أو قانوناً، ولتكن (10٪)، فإن البنك سيحجز أرصدة مطلوبة لمقابلة هذه النسبة مقدارها (10) جنيه، وبالتالي يبقى لديه أرصدة نقدية «زائدة» مقدارها (90) جنيهًا، كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
100+	ودائع جارية	10 +	أرصدة نقدية - احتياطي قانوني
		90 +	أرصدة نقدية زائدة

حتى الآن، يُعد موقف البنك من هذه الوديعة الإضافية مكلفًا. فنحن نعلم أن الاحتفاظ بالأرصدة النقدية أيًا كان السبب، لا يدر عائداً، ومن ثم، فإن الأرصدة النقدية الجديدة (100) جنيه لا تدر عائداً. ولكن خدمة الوديعة الجارية (100) جنيه تعد عملاً مكلفاً، لأن البنك لا بد أن يمسك حسابات، ويصرف شيكات ويعيد شيكات ملغاة، ويدفع أجوراً للعاملين،... إلخ. فالبنك إذاً يخسر. ويزداد الموقف سوءاً، إذا كان على البنك أن يدفع فائدة ولو يسيرة على هذه الوديعة، كما تفعل بعض البنوك لتشجيع الإقبال على هذا المورد الرخيص، كما ذكرنا في الفصل السابق. وعلى ذلك، إذا أراد البنك أن يحقق ربحاً فعلياً أن يستخدم كل - أو جزء من - هذه الأرصدة النقدية الزائدة لديه، أي: مبلغ (90) جنيهاً، استخداماً منتجاً. ومن ثم، لنفترض أن البنك لن يحتفظ بأية أرصدة نقدية زائدة، وسيقرضها لعملائه. وعليه، تظهر الميزانية كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
---------	------	---------	------

100+	ودائع جارية	10	أرصدة نقدية مطلوبة - احتياطي قانوني
		90	قروض

الآن، يحقق البنك أرباحًا، لأنه يحتفظ بودائع قصيرة الأجل، ويستخدم المتحصلات أي: الموارد في شراء أصول أطول أجلاً مثل القروض، والتي تدر له أسعار فائدة أعلى - أي: عائداً أعلى - أي: أن البنك من خلال عملية تحويل الأصول قد اقترض لأجل قصير وأقرض لأجل أطول. فإذا كان سعر الفائدة على القروض (10٪) سنوياً، فإن البنك سيحصل على (9) جنيهاً في نهاية العام، كعائد. وحتى لو افترضنا أن الوديعة الجارية ستكلف البنك فائدة (2٪)، وأن خدمة الحساب الجاري ستكلفه هي الأخرى (3) جنيهاً، ستكون تكلفة هذه الوديعة في العام هي (5) جنيهاً. وعليه، يكون العائد الصافي، أي: ربح، البنك من هذه الوديعة هو (4) جنيهاً سنوياً، أي أن عائد الأصول يساوي (4٪)، سنوياً.

وبعد أن علمنا كيف يعمل البنك لتحقيق أرباح، لنبحث الآن في مسألة كيف يحقق أقصى ربح ممكن من خلال إدارته لميزانيته، أي: أصوله وخصومه. علمنا - من الفصل السابق - أن من أولويات العمل المصرفي التأكد من أن البنك لديه ما «يكفي» من النقود لمقابلة طلبات سحب المودعين نقدًا في الحال. ولكي يحافظ على أرصدة نقدية كافية، لا بد للبنك من الاهتمام بإدارة السيولة، أي: الاحتفاظ بأصول سائلة كافية ليقابل البنك التزاماته تجاه المودعين. كما يتعين على البنك أن يعمل على تخفيض مخاطر الائتمان، بالحصول على أصول ذات مستوى منخفض من المخاطر، أي: أصول ذات معدل منخفض من «عدم السداد» من ناحية، ويعمل أيضاً على تنويع الأصول التي يمتلكها من ناحية أخرى. وهذا، يتطلب إدارة جيدة للأصول. وأخيراً، يتعين على

أساسيات الاقتصاديات النقدية

البنك أن يعمل على الحصول على موارد مالية ذات تكلفة منخفضة، أي: يقوم بإدارة جيدة للخصوم.

إدارة السيولة: والآن، دعنا نبحث سياسة إدارة السيولة، لبنكنا، البنك الأهلي، على أساس أنه قد تم السحب نقدًا من الودائع من قبل أصحابها، أو عن طريق شيكات سحبوها على هذه الودائع أودعت في بنوك أخرى، والتي ستؤدي إلى الأثر نفسه. ولنفترض أن نسبة الرصيد النقدي المطلوبة لكل الودائع - الودائع الجارية وودائع التوفير - هي (10٪) ، وأن البنك لديه أرصدة نقدية زائدة. وعليه، نفترض الوضع الأولي للميزانية، كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي (في حالة وجود أرصدة نقدية وفيرة)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	20	رأس مال	10
أوراق مالية	10	ودائع	100
قروض	80		

حالة سيولة آمنة: فطبقاً لنسبة الرصيد النقدي، الأرصدة النقدية المطلوب الاحتفاظ بها بالنسبة للودائع، هي (10) جنيهات. وحيث إن البنك يحتفظ بأرصدة نقدية متاحة مقدارها (20) جنيهاً، فالبنك إذاً لديه أرصدة نقدية زائدة مقدارها (10). فإذا افترضنا حدوث سحب من الودائع يساوي (10) جنيهاً، فستكون الميزانية كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة حدود ائتمان آمنة)

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
10	رأس مال	10	أرصدة نقدية
90	ودائع	10	أوراق مالية
		80	قروض

وواضح أن البنك قد خسر (10) جنيهات وودائع، (10) أرصدة نقدية، ولكن الأرصدة النقدية المطلوبة وفقاً لنسبة الرصيد النقدي (10٪) هي (9) جنيهات. ومن ثم، ما زال لدى البنك أرصدة نقدية زائدة مقدارها (1) جنيه. وعليه، إذا كان البنك لديه أرصدة وفيرة، فإن السحب من الودائع لا يتطلب تغييرات في البنود الأخرى من الميزانية.

ويختلف الوضع تماماً في حالة احتفاظ البنك بأرصدة نقدية زائدة «غير كافية». ولنفترض بدلاً من الاحتفاظ بمقدار (10) جنيهات أرصدة نقدية زائدة كما كان الحال في الوضع الأولي، فإن البنك منح قروضاً بمقدار (10) جنيهات، وبالتالي لا يحتفظ بأرصدة نقدية زائدة. فتصبح الميزانية كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة أقصى حدود ائتمان)

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
---------	------	---------	------

أساسيات الاقتصاديات النقدية

10	رأس مال	10	أرصدة نقدية
100	ودائع	10	أوراق مالية
		90	قروض

حالة عجز في السيولة: فإذا تم سحب من الودائع مقداره (10)، فإن الميزانية في هذه الحالة تصبح كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة عجز في السيولة)

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
10	رأس مال	صفر	أرصدة نقدية
90	ودائع	10	أوراق مالية
		90	قروض

فبعد سحب (10) جنيهات من الودائع، وبالتالي من الأرصدة النقدية، أصبح البنك يواجه مشكلة. فالأرصدة النقدية التي يتعين عليه الاحتفاظ بها - عرفاً أو قانوناً - بالنسبة لودائع حجمها (90) جنيهاً، هي (9) جنيهات. ولكن البنك ليس لديه أية أرصدة نقدية. ولمعالجة هذا العجز الخطير في العرف المصرفي أمام البنك أربعة خيارات، كلها تنطوي بصورة أو بأخرى على «تكلفة». هذه الخيارات هي كما يلي:

الخيار الأول - الاقتراض من المؤسسات النقدية الأخرى: ويتم ذلك بالاقتراض من

الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

البنوك والمؤسسات النقدية الأخرى مباشرةً أو عن طريق بيع أدوات دين لهم في صورة «شهادات إيداع». فإذا حصل البنك الأهلي على مبلغ (9) جنيهات من السوق النقدي بهذه الطريقة، ستصبح ميزانية البنك كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة الاقتراض من المؤسسات النقدية الأخرى)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	9	رأس مال	10
أوراق مالية	10	ودائع	90
قروض	90	اقتراض من البنوك والمؤسسات الأخرى	9

وتتمثل التكلفة في الحصول على هذه الأموال في سعر الفائدة التي يتعين على البنك أن يدفعها على هذه الأموال المقرضة.

الخيار الثاني - بيع بعض الأوراق المالية: ويتم ذلك بقيام البنك ببيع بعض الأوراق المالية. وعادةً يتم البيع للبنك المركزي أو من خلاله، وإيداع القيمة في رصيد البنك الدائن لديه. وتظهر الميزانية كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة بيع بعض الأوراق المالية)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
------	---------	------	---------

10	رأس مال	9	أرصدة نقدية
90	ودائع	1	أوراق مالية
		90	قروض

وفي هذه الحالة يتحمل البنك تكاليف السمسرة وغيرها من تكاليف التعامل في سوق الأوراق المالية. بالطبع أذون الخزانة بخاصة، وسندات الحكومة بعامة تعد أكثر سيولة. ولهذا تُصنف على أنها «احتياطيات» إضافية. ومن ثم، تعد تكلفة بيعها متواضعة. أما الأوراق المالية الأخرى كسندات وأسهم الشركات، فتعتبر قليلة السيولة. ومن ثم تعد تكلفة بيعها شديدة الارتفاع نسبياً.

الخيار الثالث - الاقتراض من البنك المركزي: في هذه الحالة، يلجأ البنك إلى البنك المركزي بوصفه «المقرض الأخير»، ويقترض منه مباشرة قرضاً بقيمة (9) جنيهات. وعلى ذلك، تتخذ الميزانية الصورة التالية:

ميزانية البنك الأهلي
(في حالة الاقتراض من البنك المركزي)

بالجنيه	خصوم	بالجنيه	أصول
10	رأس مال	9	أرصدة نقدية
90	ودائع	10	أوراق مالية
9	اقتراض من البنك المركزي	90	قروض

ويُسمى القرض في هذه الحالة بالقرض المخصوم، لأنه يتم وفقاً لسعر فائدة، يسمى بدوره سعر البنك أو سعر الخصم. ويمثل الفائدة التي يتحملها البنك مقابل حصوله على هذا القرض.

الخيار الرابع - نقص قروض البنك: ويتم إما بعدم التجديد لبعض قروضه المستحقة، أو بيع بعض قروضه للبنوك الأخرى. ومن ثم، بحصوله على مبلغ (9) جنيهات عن طريق هذا الخيار، تصبح الميزانية كما يلي:

ميزانية البنك الأهلي

(في حالة إنقاص البنك لبعض قروضه)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	9	رأس مال	10
أوراق مالية	10	ودائع	90
قروض	81		

ويُعد هذا الخيار أكثر الخيارات تكلفة على البنك. فإذا كان البنك لديه عدد كبير من القروض قصيرة الأجل، والتي تتجدد خلال فترات قصيرة نسبياً، فيمكن أن يحصل على مبلغ (9) جنيهات، بعدم تجديد بعض هذه القروض ثانيةً عندما يحين استحقاقها. وهذا قد يثير احتجاج عملاء البنك الذين لم تجدد قروضهم، لدرجة إنهاء تعاملهم أصلاً مع البنك. مما يشكل تكلفة عالية للغاية على البنك في صورة «فقد» عملاء. ويتمثل البديل الثاني لنقص القروض بالقيمة المطلوبة لتغطية عجز الأرصدة النقدية، في بيع البنك بعض قروضه للبنوك الأخرى للحصول على المبلغ المطلوب. وهذا البديل لا يقل تكلفةً عن البديل الأول، لأن البنوك الأخرى لا تعرف أصلاً أو بالقدر الكافي

عملاء البنك الذين أخذوا القروض محل البيع، ومن ثم، لن تكون هذه البنوك راغبة في شراء هذه القروض بقيمتها الاسمية، مما يؤدي إلى تحميل البنك لخسائر رأسمالية كبيرة.

من العرض السابق، يتضح لنا لماذا تحتفظ البنوك عادةً بأرصدة نقدية زائدة، بالرغم من أنها لو وظفتها في شراء أصول مثمرة، أي: قروض وأوراق مالية طويلة الأجل لدرت عليها عائداً مرتفعاً. ومن ثم، إذا حدث سحب على الودائع، فإن الاحتفاظ بأرصدة نقدية زائدة يحمي البنك من تحمل أعباء تكاليف: الاقتراض من البنوك والمؤسسات النقدية الأخرى، بيع أوراق مالية، الاقتراض من البنك المركزي، واستدعاء أو بيع القروض. وعليه، تعد الأرصدة النقدية الزائدة تأميناً ضد التكاليف المرتبطة بسحب الودائع. فكلما ارتفعت التكاليف المرتبطة بعملية السحب من الودائع، كلما رغبت البنوك في الاحتفاظ بمزيد من الأرصدة النقدية الزائدة. ولأن الأرصدة النقدية الزائدة، تماماً كالتأمين، تتضمن تكلفة، وهي تكلفة الفرصة البديلة التي أشرنا إليها، اتخذت البنوك إجراءات أخرى لحماية أعمالها المصرفية، منها: تغيير تركيبة ما تحتفظ به من أصول لصالح أوراق مالية أكثر سيولة، أو ما أسميناه سابقاً بالاحتياطيات «الإضافية».

إدارة الأصول: وهنا تأتي أهمية هذه الإدارة. فلكي يحقق البنك التجاري أقصى ربح ممكن، يتعين أن يقوم بثلاثة وظائف، أو يحقق ثلاثة أهداف في الوقت نفسه، وهي: الحصول على أقصى عائد ممكن من استثماراته في الأوراق المالية والقروض، تقليل المخاطر بقدر الإمكان، واتخاذ التدابير الكافية لتوفير السيولة عن طريق الاحتفاظ بأصول سائلة. وبصفة عامة، يحاول البنك تحقيق هذه الأهداف بأربع وسائل: الوسيلة الأولى تتمثل في البحث عن عملاء من الملاءمة بحيث يكونون على استعداد لدفع فائدة

أعلى على القروض، وأن مخاطر عدم سدادهم لهذه القروض عند الاستحقاق بعيدة الاحتمال، في الوقت نفسه. ومع ذلك، يرى الاقتصاديون النقديون أن البنك يتعين عليه ألا يكون «متحفظاً» و «محافظةً» أكثر من اللازم في سياسة الإقراض التي يتبعها، حتى لا يضيع فرصاً جيدة للإقراض، ذات أسعار فائدة أعلى. وتنصب الوسيلة الثانية على محاولة شراء أوراق مالية ذات عوائد مرتفعة ومخاطر منخفضة في الوقت ذاته، مثل الأوراق المالية الحكومية. وتدور الوسيلة الثالثة حول تقليل المخاطر من خلال تنويع الاستثمارات، سواء بالنسبة للأوراق المالية أو العملاء المقترضين. وأخيراً، تتعلق الوسيلة الرابعة بضرورة إدارة «سيولة» الأصول لمقابلة متطلبات الأرصدة النقدية القانونية والزائدة حتى يتفادى البنك بقدر الإمكان التكاليف المترتبة على السحب من الودائع، مع مراعاة المبدأ العام والمتمثل في الموازنة بين السيولة والعائد.

إدارة الخصوم: حتى عهد قريب، وفي معظم التجارب المصرفية، خاصةً التي تتسم وحداتها بصغر الحجم نسبياً، كانت تعتبر «الخصوم» ثابتاً تقريباً أو معطى من المعطيات من وجهة نظر البنك، والذي كان جُل تركيزه منصباً على إدارة الأصول وترتيبها. وكان ذلك يرجع بالأساس إلى حقيقة أن الودائع الجارية - والتي تشكل الجانب الأكبر من الخصوم - لا ترتبط أصلاً بقوة القانون بسعر الفائدة، وبالتالي لا تدر هذه الودائع دخلاً على الإطلاق. ومن ثم، لا مجال للتنافس بين البنوك على هذه الودائع. كما أن النشاط الائتماني «بين البنوك» كان محدوداً للغاية. ولكن، الآن، بدأ النظر بجدية لمسألة إدارة الخصوم كمصدر أساسي لتحقيق هدي السيولة والربحية، خاصةً بعد تزايد الائتمان بين البنوك - خاصةً قصيرة الأجل للغاية، أي: قروض «اليوم الواحد» أو «الليلة الواحدة»، «الكوريدور» - واستحداث أدوات دين جديدة كبيرة السيولة، مثل «شهادات الإيداع» القابلة للتداول. ومن ثم، إذا وجد بنك تجاري فرصة

جديدة للإقراض، أو تعرض لعجز في أرصدته النقدية المتاحة، يمكن أن يفترض من بنك آخر، أو من البنك المركزي، أو يبيع «شهادات الإيداع» القابلة للتداول، دون أن يتحمل الكثير من النفقات.

ومع ذلك، وبالرغم من أن هذا التوجه المصرفي الجديد شكل إضافة واضحة في تنشيط الائتمان بنسبة هائلة. إلا أنه يتعين التعامل معه بحذر شديد. ولعل ما تعاني منه التجربة الأمريكية، الآن، النصف الثاني من عام 2008، بسبب الانخفاض الشديد نسبياً في «الودائع الجارية»، والتي وصلت إلى حوالي (5٪) من جملة الخصوم، مقابلةً بالتزايد الهائل في «شهادات الإيداع» والقروض البنكية، والتي وصلت إلى نحو (50٪)، والذي أدى بجانب أسباب أخرى معروفة منها التمويل العقاري، إلى «إفلاسات» متعاقبة، كان آخرها رابع أكبر بنك في هذه التجربة، وهو بنك «ليمان براذرز»، خير شاهد على هذا التحذير المبرر.

ولعل هذا أيضاً يذكرنا، بما أشرنا إليه في الفصل السابق، بضرورة التفكير الجاد في الأخذ بنظام الاحتياطي الكامل (100٪)، حيث يفصل هذا النظام كليةً بين وظيفة التمويل، المسئولة عنها البنوك، ووظيفة التحكم في العرض الكلي للنقود، وهي مسئولية الدولة، ممثلةً في البنك المركزي. إذ يعطي النظام الحالي، وهو الاحتياطي الجزئي، في الواقع، سلطة إدارة عرض النقود إلى «المقرضين»، بينما يمكن الاحتياطي الكلي البنك المركزي، من خلال سياسة السوق المفتوحة كما سنشير في هذا الفصل، التحكم في عرض النقود، بما يتفق ومتطلبات النشاط الاقتصادي، دون ما حاجة إلى «خلق الائتمان». ومن ثم، ما تحتفظ به البنوك سيتكون فقط من أرصدة نقدية في خزائنها أو أرصدة دائنة لدى البنك المركزي، والاستثمارات التي تقوم بها على أساس الموارد الذاتية، أي: رأس المال والاحتياطيات والمخصصات. ومن ثم، يتحول البنك

الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

التجاري إلى بنك استثمار وأعمال تتركز طبيعة عمله في مبادلة الودائع بالنقود وتحويل الأرصدة النقدية إلى مشروعات، على أساس الصيغة الإسلامية، كما سنشير في الفصل التالي من هذه الدراسة.



المبحث الثاني إدارة كفاية رأس المال

يُعد رأس مال البنك عنصرًا أساسيًا لوجوده كمؤسسة نقدية، واستمراره في الوجود. فكأي مشروع اقتصادي، لا بد للبنك من رأس مال لكي يبدأ نشاطه. ويستمر في هذا النشاط. ورأس مال البنك هو حقوق الملكية، أي: حقوق المساهمين، والتي تشمل: رأس المال المدفوع والاحتياطيات والمخصصات، أي: رأس المال المدفوع والأرباح غير الموزعة. وهذان البندان يشكلان فيما بينهما «الموارد الذاتية» للبنك. ولقد علمنا في الفصل السابق أن الميزانية تعني أن أصول البنك تساوي خصومه بالمعنى الواسع، أي: التزامات البنك قبل المساهمين على أساس كونه شخصية اعتبارية مستقلة، والتزاماته قبل الغير، أي: المودعين والمقرضين.

ويمكن القول الآن: إن أصول البنك تساوي خصومه بالمعنى الضيق، أي: التزاماته قبل الغير زائدًا رأس المال. أو ببساطة، رأس مال البنك هو «الفرق» بين أصوله وخصومه. ومن ثم، أي تغيير في الأصول بالزيادة أو النقصان، دون حدوث تغيير مقابل في الخصوم يكون بالطبع عن طريق تغيير مماثل في رأس المال.

وتقوم سياسة إدارة كفاية رأس المال على ثلاثة عناصر، وهي: توفير الأمان أو الحماية لحقوق المودعين والمساهمين، المقدرة على تحقيق أرباح مناسبة للمساهمين، وتنفيذ التعليمات المتعلقة بحجم رأس المال من قبل السلطات النقدية.

وعليه، يتعين على إدارة البنك أن تقرر حجم رأس المال المطلوب الاحتفاظ به لتحقيق الأهداف التالية: (1) حماية البنك من «الإفلاس». (2) تحقيق أرباح لحملة

الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

أسهم البنك. (3) تحقيق متطلبات السلطات النقدية بخصوص «الحد الأدنى» من رأس المال الذي يتعين الاحتفاظ به.

ولتوضيح أهمية الهدف الأول، وهو حماية البنك من السقوط، والخروج من السوق المصرفي، دعنا نأخذ حالة بنكين متماثلين في بنود ميزانيتها، باستثناء أن البنك (أ) لديه نسبة رأس المال إلى مجموع الأصول تعادل (10٪)، أي: بنك يتمتع برأس مال مرتفع نسبياً، بينما البنك (ب) لديه نسبة (4٪) فقط، أي: بنك يتسم برأس مال منخفض نسبياً. وتُظهر الميزانيتان هذا الوضع الأولي كما يلي:

ميزانية البنك (ب)
(رأس مال منخفض)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	10	رأس مال	4
قروض	90	ودائع	96

ميزانية البنك (أ)
(رأس مال مرتفع)

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	10	رأس مال	10
قروض	90	ودائع	90

ولنفترض أن كلا من البنكين قد تعرض لأزمة ديون معدومة - كإفلاس بعض المقترضين - قيمتها (5) جنيهاً. معنى ذلك، أن قيمة هذه القروض أصبحت لا تساوي شيئاً، أي: تعادل صفراً. ونتيجة لذلك، تنخفض الأصول بالقيمة نفسها. كما ينخفض أيضاً رأس مال البنك، والذي يساوي - كما قلنا - «الأصول ناقصاً الخصوم». ومن ثم، تظهر الميزانيتان كما يلي:

ميزانية البنك (ب)
(رأس مال منخفض)

ميزانية البنك (أ)
(رأس مال مرتفع)

أساسيات الاقتصاديات النقدية

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	10	رأس مال	1-
قروض	85	ودائع	96

أصول	بالجنيه	خصوم	بالجنيه
أرصدة نقدية	10	رأس مال	5
قروض	85	ودائع	90

وواضح أن البنك (أ) استطاع أن يتحمل خسارة مبلغ (5) جنيهات، لأن رأسماله الذي كان (10) جنيهات في الوضع الأولي، ما زال موجباً في حدود (5) جنيهات، بينما البنك (ب) أصبح في أزمة حقيقية، حيث انخفضت قيمة أصوله عن قيمة خصومه، وأصبح صافي رأسماله (-1) جنيه. أي: أصبح «مفلساً»، حيث لا يملك الآن أصولاً كافية لتغطية حقوق المودعين، أي: دائنيه. وعندما يصبح البنك مفلساً تتدخل السلطات النقدية وتُغلق البنك، وتبيع أصوله سداداً لبعض حقوق الدائنين، على أساس قسمة الغرماء، مع إعطاء أولوية لأصحاب الودائع. ولا شك، أن أصحاب البنك (ب)، بعد أن خسروا كل أموالهم، كانوا يفضلون لو أن البنك كان لديه رأس مال كافٍ «أكبر»، بالقدر الذي يستوعب هذه الخسائر، كما هو الحال بالنسبة للبنك (أ). وعليه، نستطيع أن نرى الأساس المنطقي وراء محاولة أي بنك الحفاظ على مستوى مرتفع من رأس المال. فالبنك، إذاً، يعمل على المحافظة على مستوى رأس مال «مناسب»، لتقليل فرص التعرض للإفلاس.

وهنا، نتساءل: كيف يؤثر «حجم» رأس مال البنك على عوائد حاملي الأسهم؟

نسبة العائد على الأصول: بصفة عامة، يحرص أصحاب أي بنك على معرفة ما إذا كان البنك الذي يمتلكونه يدار إدارة رشيدة من عدمه. ومن ثم، يحتاجون إلى بعض المعايير الجيدة لقياس «ربحية» البنك. ومن أهم المعايير في هذا المجال معيار «العائد على الأصول»، ولترمز له (ع ع ص). ونقصد به: نصيب الجنيه من قيمة الأصول من صافي الأرباح بعد خصم الضرائب، أي أن:

$$\frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{الأصول}} = \text{العائد على الأصول}$$

وعلى ذلك، يقدم هذا المعيار معلومات عن مدى إنتاجية الأصول، أو بمعنى أدق مدى الكفاءة التي يدار على أساسها البنك، حيث يعبر عن كمية الأرباح المتولدة في المتوسط عن كل جنيه من الأصول.

نسبة العائد على الأسهم: كما يتركز أيضًا اهتمام حاملي الأسهم، أي: أصحاب البنك، على حجم العوائد المتولدة من استثماراتهم في البنك، أي: من أسهمهم. والذي يلبي هذا الاحتياج معيار أساسي آخر لقياس ربحية البنك، وهو العائد على الأسهم، ولنرمز له (ع ع س). ونقصد به: نصيب الجنيه من أسهم رأس مال البنك - أي: رأس المال - من صافي الأرباح بعد خصم الضرائب، أي أن:

$$\frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{رأس المال}} = \text{العائد على الأسهم (ع ع س)}$$

مضاعف الأسهم: وهناك علاقة مباشرة بين معيار «العائد على الأصول»، والذي يقيس مدى كفاءة إدارة البنك، ومعيار «العائد على الأسهم»، والذي يقيس مدى كفاءة استثمار أصحاب الأسهم. وهذه العلاقة تتحدد بما يسمى: «مضاعف الأسهم»، ولنرمز له (م أ)، والذي يقصد به نصيب الجنيه من أسهم رأس المال، من حجم الأصول، أي أن:

$$\text{مضاعف الأسهم (م أ)} = \frac{\text{الأصول}}{\text{رأس المال}}$$

رأس المال

ولكي نكتشف هذه العلاقة، نعلم أن:

$$ع ع س = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{رأس المال}} \text{ وبضرب الحدين في } \frac{\text{الأصول}}{\text{الأصول}} \text{، إذاً}$$

$$ع ع س = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{الأصول}} \times \frac{\text{الأصول}}{\text{رأس المال}}$$

$$ع ع ص \times م أ =$$

وتعطينا هذه المعادلة نتيجة ما يحدث للعائد على الأسهم عندما يحتفظ البنك بمستوى معين من رأس المال بالنسبة لحجم معين من الأصول. ففي مثالنا السابق، كانت أصول البنك (أ) في البداية تساوي (100) جنيه، ورأس المال (10) جنيهات. ومن ثم، كان مضاعف الأسهم يساوي (10)، أي: $10/100$. بينما البنك (ب) كان لديه رأس مال يساوي فقط (4) جنيهات. ومن ثم، كان مضاعف الأسهم في هذه الحالة أكبر، ويساوي (25)، أي: $4/100$. ولنفترض أن البنكين يداران بالدرجة نفسها من الكفاءة، وبالتالي لديهما العائد على الأصول نفسه، وليكن (1%). وعلى ذلك، سيكون العائد على الأسهم للبنك (أ)، والذي يتسم برأس مال مرتفع، يساوي $(10 \times 1\%)$ ، أي: (10%)، بينما العائد على الأسهم للبنك (ب)، والذي لديه رأس مال منخفض، يساوي $(25 \times 1\%)$ ، أي: (25%). ومن ثم، يعد أصحاب البنك (ب) أكثر سعادة بكثير من أصحاب البنك (أ)، لأنهم حققوا عوائد على

أسهمهم أكثر من ضعف ما حققه أصحاب البنك (أ). من هنا، نعلم لماذا أصحاب أي بنك قد لا يرغبون لبنكهم أن يحتفظ برأس مال «أكبر مما ينبغي». فمع ثبات العائد على الأصول، كلما انخفض رأس مال البنك، كلما زاد العائد لأصحابه.

نخلص إذاً مما تقدم، أن رأس مال البنك له جوانبه الإيجابية والسلبية، أو له منفعه وتكاليفه. ففي جانب المنافع، نجد أن الحجم «المناسب» لرأس مال البنك، يجعل استثمار أصحابه أكثر أماناً، وذلك بالحد كثيراً من احتمال تعرضه للإفلاس. ولكن على الجانب الآخر، أي: جانب التكلفة، يعد رأس المال مكلفاً، لأنه كلما ارتفع مستواه، كلما انخفض العائد على الأسهم، عند مستوى معين من العائد على الأصول، أي: مع ثبات هذا العائد الأخير. وعلى ذلك، يتعين على مديري البنوك، عندما يقررون مستوى حجم رأس المال «المناسب» أن يوازنوا بين هذين الاعتبارين: المنافع والتكاليف.

وبصفة عامة، في الأوقات التي تتسم بدرجة أكبر من عدم اليقين، كالأزمات والحروب، عندما تزداد إمكانية حدوث خسائر كبيرة في القروض، قد يرغب مديرو البنوك أن يحتفظوا برأس مال أكبر لحماية حاملي الأسهم. والعكس صحيح. بمعنى: أنه إذا كانت لديهم ثقة من أن خسائر القروض لن تحدث قد يرغبون في تخفيض حجم رأس المال، ومن ثم، يحصلون على «مضاعف أسهم» أكبر، وبالتالي يزيدون من عائد الأسهم. وهذا ما لم تفعله البنوك الأمريكية مما تسبب - بالإضافة إلى عوامل أخرى - في الأزمة المالية الحالية (2008).

نسب رأس المال: إذا كنا نرغب معرفة ما إذا كان رأس مال بنك كبيراً أم صغيراً، فيمكن أن نقارن رأس مال هذا البنك ورءوس أموال البنوك الأخرى. ولكن هذه المقارنات حقيقةً لا أهمية لها. إنها المقارنات المهمة تتمثل في تلك التي تحمل مغزى نسبي، أي: التي توضح العلاقة بين رأس مال البنك وبين بنود أخرى بميزانية البنك

نفسه. فمثلاً، رأس مال بنك قدره (100) مليون جنيه يكون رأس مال مرتفعاً نسبياً لبنك مجموع أصوله (250) مليون جنيه، بينما يعد بالقطع رأس مال غير كافٍ لبنك يصل مجموع أصوله (5000) مليون جنيه.

نسبة «رأس المال إلى الودائع»: تعبر هذه النسبة عن كفاية حقوق الملكية بالنسبة إلى مجموع الودائع. فعن طريق مقارنة حجم رأس المال بحجم الودائع، فإننا نتعرف على وظيفة رأس المال كحام لحقوق الدائنين. فمثلاً، لو وجدنا أن حجم رأس مال البنك يبلغ (10) مليون جنيه، وأن مجموع الودائع (100) مليون، أمكننا أن نستخلص أن هذه النسبة تساوي (10٪)، بمعنى: أن لكل مائة جنيه مملوكة لأصحاب الودائع يقابلها عشرة جنيهات لحمايتها من حقوق الملكية. وبالطبع، كلما زاد حجم رأس المال زادت حماية أصحاب الودائع، والعكس صحيح. ويمكننا أن نربط حقوق أصحاب الودائع مباشرةً بنسبة رأس المال إلى الأصول. وترجع أهمية هذه النسبة في أنها توضح لنا «الحد» الذي عنده يمكن المحافظة على حقوق المودعين بالكامل. فإذا كان لدينا بنك رأسماله يساوي (10) ملايين جنيه، ومجموع أصوله (110) مليون جنيه، فإن هذا البنك يستطيع أن يعيد للدائنين حقوقهم بالكامل طالما أن أصوله لن تنخفض بمقدار يزيد عن (10) ملايين جنيه، أي: ما يعادل (10 / 110)، أي: نحو (9.1٪). وعليه، تقدم لنا هذه النسبة حدود الحماية التي يوفرها البنك لأصحاب الودائع عن طريق رأس المال.

أهداف كفاية رأس المال: وفي النهاية، يمكن أن نلخص أهداف كفاية رأس المال في ثلاثة أهداف، وهي: تأمين خدمة عملاء البنك، تحقيق عائد مناسب لحاملي الأسهم، حماية أصحاب الودائع. فرأس مال البنك يجب أن يكون عند مستوى مرتفع بالقدر الكافي الذي يسمح بخدمة عملاء البنك. فإذا كان العرف أو القانون يضع حدًا لأقصى

ما يمكن أن يمنحه البنك كقرض للعميل الواحد على أساس «نسبة» من رأس المال، كما هو العادة في معظم دول العالم، فإن رأس المال غير المناسب لن يمكن البنك من عقد قروض فردية كبيرة قد يحتاج إليها عملاء البنك. وبصفة عامة، تعد رءوس أموال البنوك المعاصرة «مناسبة» من هذه الناحية، خاصةً بعد أن كبر حجمها نتيجة عمليات الدمج والاستحواذ. أما بالنسبة لتحقيق عائد مناسب لحاملي الأسهم فقد أوضحنا فيما سبق أن هذا يرتبط ارتباطاً عكسياً بـ «حجم» رأس المال، مع الأخذ في الاعتبار «حدود الأمان» من التعرض للإفلاس. وأخيراً، ترتبط مسألة حماية أصحاب الودائع ارتباطاً طردياً بـ «حجم» رأس المال. فكلما زاد الحجم - كما ذكرنا حالاً - زادت حدود الحماية. ومن هنا، تتدخل السلطات النقدية لمراجعة نسب رأس المال في البنوك. وواضح أن هذا الهدف يصطدم مع هدف العائد «المناسب». ولذلك، على مديري البنوك «الموازنة» بين العائد، والأمان لحاملي الأسهم، والأمان لأصحاب الودائع.

ولمساعدة البنوك، وحماية أصحاب الودائع، تتدخل السلطات النقدية عادةً «لفرض» مستوى معين من رأس المال، رغم أن هذا قد يتناقض - في اعتقاد مديري البنوك - مع رغبتهم في الاحتفاظ بمستوى «أقل» مما تطلبه السلطات، للأسباب التي ناقشناها سابقاً. اتفاقيات بازل: وفي هذا المجال، تم الاتفاق بين مصرفين «رسميين» من مجموعة الدول الصناعية، على إنشاء لجنة، سميت: «لجنة بازل للإشراف المصرفي». وأطلق عليها هذا الاسم، لأنها كانت تعقد تحت إشراف بنك التسويات الدولية «ببازل» بسويسرا. ولقد أصدرت هذه اللجنة: «اتفاقية بازل» عام 1988، والتي بمقتضاها يتعين على البنوك التي تنتمي للدول التي وقعت الاتفاقية، وعلدها أكثر من مائة دولة، أن تحتفظ بحجم رأس المال يعادل كحد أدنى (8٪) من الأصول «ذات الدرجة العالية» من المخاطر، ووفقاً لأوزان محددة لهذه المخاطر. وكانت تهدف اللجنة

إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسة، وهي: تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال، وتحسين الأساليب الرقابية على أعمال البنوك، وتسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بأساليب الرقابة.

ولا شك أن هذه الاتفاقية والإضافات إليها والتعديلات عليها حتى سنة 1995 قد ساعدت على تقوية سلامة واستقرار النظام المصرفي. ولكن تطور الصناعة المصرفية خلال التسعينات من القرن الماضي جعل الاتفاقية كإطار لكفاية رأس المال مؤشراً غير كافٍ لقياس الصحة المالية. كما أن أوزان المخاطر، وفقاً لهذه الاتفاقية، ركزت على المخاطر الاقتصادية دون غيرها من المخاطر المهمة، مثل: مخاطر السيولة والتشغيل والتسويق.

وأمام هذه التحديات، أصدرت اللجنة مشروع المقررات الجديدة، والذي عرف باسم «بازل 2» في عام 1998. وتم نقاش هذه الاتفاقية حتى عام 2003، حيث صدرت في صيغتها النهائية ودخلت فعلاً حيز التنفيذ الفعلي، مع فترة انتقالية امتدت حتى عام 2006، كحد أقصى. ومن ثم، أصبحت سارية المفعول منذ ذلك العام. ولقد ركزت الاتفاقية على تكوين رأس مال للبنك كافٍ لمواجهة المخاطر المالية المتنوعة والمتزايدة. وعلى ذلك، هدفت اللجنة من خلال «بازل 2» إلى تحقيق ثلاثة أهداف، هي: تحقيق متطلبات دنيا لرأس المال، كما هي محددة في اتفاقية 1988، ومتابعة السلطات الرقابية لكفاية رأس المال، والانضباط في السوق المصري بمعنى ممارسة البنك لأعماله بشكل آمن وفعال، وتحفيزه للحفاظ على رأس مال قوي لتعزيز قدراته على تحمل أي خسائر مستقبلاً.

وبصفة عامة، تجنبت الاتفاقية الجديدة العديد من الثغرات والمشكلات التي كانت في الاتفاقية القديمة، أو تولدت من تطبيقها، وإن كانت «بازل 2» نفسها لم تنجو من

بعض الثغرات والمشكلات، منها التحيز لبنوك الدول المتقدمة على حساب بنوك الدول النامية، حيث صنفت الأخيرة كمؤسسات تتصف بدرجة مخاطر أعلى من الأولى، ومن ثم عدت الدول النامية التي في ميسس الحاجة للاستثمار، طاردةً للأموال وليست جاذبة لها.

ولكن، أمام «الإفلاسات» المتعاقبة والمتزايدة، والانهيارات الخطيرة والمتسارعة التي نعيشها الآن - سبتمبر 2008 - والتي أشرنا إليها فيما سبق، نحتاج إلى «بازل 3»، قبل أن توضع «بازل 2» للاختبار الحقيقي. وكمقياس لعمق وخطورة الأزمة الحالية، ما قامت به البنوك المركزية في العالم - وعلى رأسها الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي وبنك إنجلترا، والبنك الأوروبي، وبنك اليابان، وغيرها من البنوك المركزية - من ضخ ما يقرب من أربعة تريليون دولار، أي: (4000) مليار دولار، كمحاولة لإيقاف هذه الانهيارات ومعالجة أزمة السيولة، والتي تفجرت بسبب مشكلات التمويل العقاري في التجربة الأمريكية، وإعادة الثقة للأسواق المالية في العالم. ولكن هذا الإجراء، ورغم ضخامته المالية غير المسبوقة، ورغم إيجابيته المحدودة، لا يعالج المشكلة، وإنما يسكنها. ما يحتاج إليه عالم المال والبنوك، في واقع الأمر، هو: ترتيبات وإجراءات وضوابط أكثر وضوحًا وتحديدًا، وأشد صرامة والتزامًا، لتطبيقها على العمل المصرفي، محليًا ودوليًا، بعامته، وعلى «كل» بنك فيما يخص كفاية رأس المال بخاصة، من خلال رقابة من قبل السلطات النقدية جادة وحازمة. وذلك للحماية من مثل هذه الانهيارات التي تؤثر بالقطع سلبيًا على الأداء المصرفي، ومن ثم الأداء الاقتصادي في الدول التي تتعرض لها الآن بصفة خاصة، ومن خلال الاعتماد المتبادل والتشابك الاقتصادي، على بقية دول العالم بصفة عامة.

إن الاقتصاد العالمي في حاجة ماسة الآن لإعادة النظر في اتفاقية «بريتون وودز»،

وترتيبات بازل، والتفكير الجاد في نظام تمويل «بديل» أكثر جدوى وأكثر عدالة وأكثر أماناً، وذلك للخروج من هذه الأزمة، وللتحصين من التعرض لأزمات أخرى. ويحتاج هذا الأمر إلى عقد «مؤتمر دولي» يضع القواعد والضوابط والمعايير التشغيلية التي تعيد الأنظمة المصرفية إلى وظيفتها المحورية في الاقتصاد المعاصر، وهي تمويل الاقتصاد العيني من خلال الوساطة المالية المنضبطة. وهذا بالضبط ما يقدمه الفكر الاقتصادي الإسلامي في مجال الصيرفة والتمويل، كما سنفصله في الفصل الخامس من هذه الدراسة.



المبحث الثالث

إدارة مخاطر الائتمان

من المبادئ العامة الحاكمة في إدارة الأصول - والتي علمناها فيما سبق من هذا الفصل - أنه يتعين على البنك لكي يحقق أقصى ربح ممكن أن ينشئ قروضًا «جيدة»، أي: تسدد بالكامل عند الاستحقاق، وبأقل قدر من مخاطر الائتمان. ومن ثم، يواجه البنك - عند ممارسة عملية الإقراض - مشكلة تقدير المخاطر المختلفة المحيطة بالائتمان، لمحاولة التقليل من آثارها، والتي لا تشمل فقط عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض، وإنما أيضًا خسارة أصل القرض نفسه. وتزداد هذه المشكلة حدةً إذا أخذنا في الاعتبار أن العملاء الذين لديهم مشروعات استثمارية عالية المخاطر، ومن ثم لديهم احتمالات مرتفعة للكسب إذا نجحت مشروعاتهم يعدون عادةً أكثر المقرضين إلحاحًا للحصول على القروض، بالرغم من أنهم أكثر المقرضين احتمالاً لعدم السداد عند الاستحقاق. ومن هنا، تأتي أهمية «سياسة» إدارة مخاطر الائتمان، لمجابهة هذه المشكلة. وعليه، تهدف هذه السياسة أساسًا إلى: تحقيق جودة وسلامة القروض من حيث الأمان والسيولة والربحية، وبالتالي تنمية نشاط البنك بصورة مستدامة مع تحقيق عائد «مناسب».

ولمجاهاة هذه المشكلة الائتمانية وتحقيق هذه الأهداف، تقوم هذه السياسة على عدد من العناصر والأسس، لعل أهمها: الاستعلام، طبيعة الائتمان، الضمانات، وترشيد الائتمان.

الاستعلام: لكي يفرز البنك الإقراض «الجيد» من الإقراض «الرديء»، يتعين عليه جمع معلومات يعتمد عليها حول شخصية المقرضين المحتملين وطبيعة عملهم.

فبما أن الائتمان يستند أساساً على الثقة في المقترض فمن الأهمية بمكان أن يتعرف البنك على أخلاقيات العميل وسلوكياته، من حيث مدى وفائه بالتزاماته، وسمعته ونزاهته، وعلاقاته التجارية، وطريقة معيشته وأسلوبه في الإنفاق، وعاداته الشخصية، ووضعه في المجتمع الذي يعيش فيه، وحالته الصحية وخلفاؤه المحتملين في العمل، بل ومظهره العام.

أما المعلومات الخاصة بطبيعة عمل المقترض فترتبط بنوع النشاط والمركز المالي للمقترض من خلال أداة الميزانية، للتعرف على الهيكل التمويلي، ومدى الاعتماد على الاقتراض، وسيولة الأصول، وتطور النشاط، ومعدلات الأرباح، ومدى كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية المختلفة، وأسلوب الإنتاج المتبع، والتنظيم الداخلي للعمل، وجودة الناتج النهائي، ودرجة المنافسة في السوق، وخطط الإنتاج والتوسع في المستقبل، والغرض من القرض وكيفية استخدامه.

ويتم الحصول على هذه المعلومات وغيرها، لبناء الثقة في العميل على المستويين الشخصي والمهني، من مصادر متعددة، أهمها المقابلة الشخصية، وزيارة مقر النشاط، والبنك نفسه إذا كان العميل له سابقة أعمال معه، والاستعلام من البنوك الأخرى، والغرف التجارية والصناعية، ومركز تجميع مخاطر الائتمان لدى البنك المركزي. وعلى أساس هذه المعلومات -وبعد دراستها وتحليلها- يتم اتخاذ قرار منح القرض من عدمه؛ فإذا كان القرار بالموافقة يبرم عقد القرض مع العميل، والذي يتضمن: مبلغ القرض وسعر الفائدة المقرر عليه. والضمانات المطلوبة، والغرض منه، وكيفية استخدامه، وطريقة السداد وأجل الاستحقاق. كما قد يتضمن شروطاً تمنع المقترض من استخدامه في أنشطة ذات «مخاطر مرتفعة». وفي هذه الحالة للبنك أن يلزم المقترض بالتقيد بهذه الشروط. ولعل هذا يفسر لنا لماذا تتحمل البنوك تكاليف مرتفعة نسبياً من

أجل المراجعة والمتابعة وجمع المعلومات.

طبيعة الائتمان: تختلف مخاطر الائتمان باختلاف طبيعة الائتمان. فمخاطر الائتمان الزراعي تختلف عنها في الائتمان الصناعي أو العقاري. وبالرغم من أن البنك يتعين أن ينوع محفظة ائتمانه لتقليل المخاطر، إلا أن التخصص في نشاط معين قد يزيد من خبرته ومعلوماته، ومن ثم، يقلل من تكاليف جمع المعلومات وتقييم مركز العميل المحتمل، ويساعد البنك في النهاية على اختيار المؤسسة الملتزمة بالسداد عند الاستحقاق.

كما يمكن أن يقدم البنك «خطوطاً ائتمانية» لعملائه. ونقصد بخط الائتمان: التزام البنك لعميل معين بمنحه قروضاً حتى حجم معين على مدى فترة زمنية معينة بسعر فائدة معين. وميزة هذا النوع من النشاط الائتماني للعميل أنه يعطيه الحق في استخدام مورد ائتماني عندما يحتاج إليه خلال تلك الفترة. وبالنسبة للبنك، فإنه ينشئ بهذا الخط علاقات طويلة الأجل مع العميل، يلتزم الأخير خلالها بتقديم معلومات دورية عن مركزه المالي ودخله، وتفصيل عن مجمل أنشطته الإنتاجية، مما يخفف على البنك كثيراً من تكاليف جمع المعلومات وعملية انتقاء القروض «الجيدة». وتماثل قروض «خطوط الائتمان» القروض المتجددة في مجالي الاستيراد والمقاولات.

فبالنسبة للاستيراد، يستجلب المستورد شحنات كبيرة من البضاعة تزيد نتيجة لها مديونيته للبنك، ثم يقوم بتصرفها تدريجياً حتى ترد شحنات جديدة. ومن ثم، فرصيد القرض لا يسدد نهائياً في وقت ما من السنة، وإنما ينخفض إلى مستوى معين في بعض الأوقات، لأن المستورد عادةً يحتفظ لديه برصيد من البضاعة في شكل مخزون، لمقابلة الطلب المستمر عليها. وتعد من القروض شبه الدائمة أيضاً تلك التي تمنح للمقاولين الذين يستمر تعاملهم مع البنك في تمويل كافة العمليات التي تسند إليهم. فرغم أن كل عملية يتم تصفيتها مع انتهائها، إلا أن حاجة المقاول للاقتراض مستمرة، طالما أنه

يدخل في عمليات جديدة. وهنا، لا يقترض المقاول ما يعادل قيمة العملية بالكامل، لأنها تنفذ على مراحل وفي كل مرحلة يتقاضى المستحق له عن تنفيذها. ويتم استهلاك القرض تدريجياً عن طريق خصم نسبة من المتحصلات التي ترد إلى البنك، تكون عادةً أعلى من نسبة التمويل، لتغطية أصل القرض وفوائده.

وهناك أيضاً «الائتمان المشترك». ويتم ذلك عن طريق المساهمة بحصة في القرض الذي يتعاون في منحه بنوك ومؤسسات أخرى. ومن ثم، يتقاسم البنك مخاطر الائتمان مع هذه المؤسسات بدلاً من تحملها بمفرده. ويحدث ذلك عادةً في حالة القروض كبيرة الحجم نسبياً. وبصفة عامة، قد تُلزم بعض التجارب - بقوة القانون - البنك بحد أقصى لإقراض العميل الواحد. وعادةً يكون هذا الحد بنسبة معينة من رأس مال البنك واحتياطياته - كما ذكرنا فيما سبق - فمثلاً، في التجربة المصرية، وضع القانون رقم 50 لسنة 1984، حداً أقصى لإقراض العميل الواحد، وهو (25٪) من رأس مال البنك المدفوع واحتياطياته.

وأخيراً، هناك مجالات ينصح الابتعاد عنها أو يحذر الاقتراب منها أو مزاولتها، لما يصاحبها من مخاطر شديدة الارتفاع، أو بسبب التوسع الكبير في التمويل المقدم لها من الجهاز المصرفي، أو لتعرضها لأزمات تؤثر على قدرة البنوك على استرداد قروضها عند الاستحقاق. والمثال على ذلك - والذي نعيشه الآن - هو أزمة التمويل العقاري في التجربة الأمريكية هذا العام، 2008.

الضمانات: تعد الضمانات أو «الرهونات» للقروض إحدى الأدوات المهمة لإدارة مخاطر الائتمان. والضمان أو الرهن هو: «أصل» مادي أو مالي يقدم للدائن كتعويض في حالة عدم سداد المدين للقرض عند الاستحقاق. فهو يخفض خسائر الدائن في حالة عدم سداد القرض. فإذا لم يستطع المدين أن يسدد القرض عند

الاستحقاق يستطيع الدائن بيع الأصل المرهون، واستخدام حصيلة البيع في تعويض ما تكبده من خسائر.

فقد يرى البنك مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات لتدعيم مركزه المالي، خاصةً إذا وجد أنه بالرغم من أن المقترض قادر على تحقيق ربح، وأنه ناجح في عمله، أن رأس مال مؤسسته غير متناسب مع حجم نشاطها. هنا، يشترط البنك أن يقدم العميل ضماناً عينياً أو مالياً حتى يمنح القرض. وتأخذ هذه الضمانات صوراً متعددة، منها:

- القروض بضمان أوراق تجارية، قد يرى العميل الحصول على تسهيلات ائتمانية من البنك بضمان ما يودعه من كمبيالات بدلاً من خصمها. ومن ثم، ترهن الكمبيالات رهناً حيازياً للبنك. ويكون القرض «نسبة» معنية من قيمة الكمبيالات المرهونة، تسمى بالنسبة «التسليفية».
- القروض بضمان أوراق مالية، يقدم البنك قروضاً لعملائه مقابل أوراق مالية يتم إيداعها طرف البنك على سبيل الرهن الحيازي، على أن تُحسب النسبة التسليفية للأوراق المودعة على أساس عوامل عدة منها: أسعارها السوقية، ومتانة المركز المالي للشركة أو الشركات المصدرة لها. ويحرص البنك على تنويع الأوراق التي يقبلها كضمان للحد من المخاطر، مع إجراء مراجعة دورية للتأكد من استمرار وجود الضمان الكافي.
- القروض بضمان ودائع، يقدم البنك قروضاً لعملائه بضمان ودائعهم أو ودائع الغير التي تخصص كضمان لهذه القروض. ويلجأ العميل لهذه القروض عندما تكون الفائدة على الوديعة أكبر من الفائدة على القرض، خاصةً إذا كان مبلغ القرض يقل عن مبلغ الوديعة، وعندما يكون أجل الوديعة قد اقترب.
- القروض بضمان معادن ومصوغات، يقدم البنك قروضاً لعملائه بضمان المعادن،

مثل الذهب والفضة. وهنا يتحوط البنك عند حساب القيمة التسليفية لهذه الضمانات نظراً للتقلبات الشديدة التي تحدث في أسعار هذه المعادن. وعادةً، يحصل البنك على تفويض مسبق من المقرض يعطي البنك الحق في التصفية الفورية للضمان دون الرجوع إليه في حالة انخفاض القيمة السوقية له عن القيمة التسليفية المتفق عليها. وقد حظرت بعض التجارب منح ائتمان على أساس هذه الضمانات.

- القروض بضمان محاصيل أو بضائع، تقرض البنوك عملائها بضمان محاصيل زراعية أو بضائع محلية أو مستوردة، وفقاً لشروط وضوابط خاصة بطبيعة السلع موضع الضمان وإمكانية تسويقها وأسعار تكلفتها، مع متابعة تطورات قيمتها السوقية بصفة دورية لتعديل مركز الضمان إذا تطلب الأمر ذلك.

- القروض مقابل التنازل عن العقود، يقدم البنك قروضاً للمقاولين والموردين للحكومة أو المؤسسات أو الأفراد، شريطة أن يكونوا من ذوي الخبرة والسمعة الحسنة، مقابل تنازلهم للبنك عن مستحقاتهم عن تنفيذ عمليات مباني وإنشاءات أو توريد منتجات اقتصادية، وقبول الجهة صاحبة العملية توريد تلك المستحقات مباشرةً للبنك. ولا يتم منح القروض قبل الدراسة الدقيقة للعملية وحجمها ومدة تنفيذها والتزامات المقاول أو المورد في التنفيذ.

- القروض بضمان عقاري، تعتبر القروض المضمونة برهن عقارات مبنية أو أراضي زراعية من مجالات النشاط الأساسي للبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، وتأتي في مرتبة أقل عادةً من حيث الأهمية للبنوك التجارية. ويتعين بالطبع إجراء الرهن العقاري لصالح البنك قبل الصرف من القرض.

- القروض بضمان الآلات والمعدات، يعتبر هذا النوع من الضمانات شائعاً بالنسبة للبنوك الصناعية وبنوك الاستثمار والأعمال. وتعتبر الآلات والمعدات من قبيل

العقارات بالتخصيص رغم كونها منقولات.

- القروض بضمان شخصي، وهي قروض يقدمها البنك استناداً إلى كفالة شخصية من طرف ثالث سواء أكان شخص طبيعياً أو معنوياً - أي: بنك أو شركة - وذلك في ضوء الدراسة الائتمانية التي يجريها البنك لكل من المقترض وكفيله.

- القروض بدون ضمانات، تقدم البنوك قروضاً بدون ضمانات لعملائها الذين يثبت التحليل الائتماني سمعتهم الطيبة ووفائهم بانتظام بالتزاماتهم، وخبرتهم في مجال عملهم، ومركزهم المالي الممتاز، وتحقيقهم لأرباح طيبة، وتوافر سجل مشرف لمعاملاتهم السابقة مع البنك والبنوك الأخرى.

الأرصدة التعويضية: وأخيراً يوجد نوع من الضمان على القروض التجارية، وهو ما يُعرف باسم «الأرصدة التعويضية»، ونعني بها أن المقترض يتعين أن يحتفظ بحد أدنى «مطلوب» من قيمة القرض في حسابه الجاري لدى البنك، طوال مدة القرض. فمثلاً، إذا حصلت مؤسسة على قرض بمبلغ (100) مليون جنيه، قد يطلب منها أن تحتفظ بأرصدة تعويضية قيمتها على الأقل (10) ملايين جنيه في حسابها الجاري لدى البنك. هذا المبلغ يمكن أن يأخذه البنك كتعويض عن بعض خسائره في القرض، إذا لم يستطع المقترض سداده عند الاستحقاق. وبجانب كونه ضماناً - ولو جزئياً - لحقوق البنك يعتبر أيضاً أداة لمراقبة التغيرات في المركز المالي للعميل من خلال ملاحظة البنك لما يحدث في حساب العميل الجاري. ومن ثم، تعتبر الأرصدة التعويضية أداة مهمة أخرى من أدوات إدارة مخاطر الائتمان.

وبصفة عامة، يؤخذ الضمان، عينيّاً أو مالياً أو شخصياً، لمقابلة بعض نواحي الضعف في عناصر تقييم المركز الائتماني للعميل وجدارته للحصول على القرض. ولا يعني هذا أبداً عدم توافر السمعة الطيبة والالتزام بالتعهدات، وإنما قد يعني مثلاً عدم توافر رأس

المال الكافي لديه. فأخذ الضمانات يهدف إلى تحسين أوضاع القرض الممكن منحه، وتوفير الحماية المناسبة للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة، مع الأخذ في الاعتبار إمكانية تصفيتها في الوقت المناسب، حتى لا تقل قيمتها السوقية عن قيمتها التسليفية. وتحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات، والتي قد ينتج عنها هلاكها أو فقدانها جزئياً أو كلياً، نتيجة التعرض مثلاً: للحريق أو السرقة أو التلف. ومن ثم، تطلب البنوك من المقترضين التأمين عليها لصالحها، أو تقوم هي بالتأمين عليها، وتحميل المقترضين أقساط التأمين.

ترشيده الائتمان: يُعد هذا العنصر أحد العناصر الرئيسية لسياسة إدارة مخاطر الائتمان. ونعني به رفض البنوك منح قروض أصلاً أو بالحجم الذي يرغب فيه المقترضون، حتى مع استعداد هؤلاء المقترضين دفع الفوائد المقررة أو حتى فوائد أعلى. وعليه، يتخذ ترشيده الائتمان صورتين: الأولى، عندما يرفض البنك أن يمنح قرضاً بأي حجم لمقترض، حتى مع رغبة هذا المقترض دفع فائدة أعلى. والثانية، عندما يرغب البنك أن يمنح قرضاً بمبلغ أقل من ذلك الذي كان يرغب المقترض أن يحصل عليه.

وقد يتساءل البعض حول الصورة الأولى لترشيده الائتمان، ويقولون: لماذا لا يمنح البنك القرض، ويحصل على فائدة أعلى؟ الإجابة على ذلك هي أن المقترض الذي لديه مشروع استثماري شديد المخاطرة، هو الذي يكون مستعداً لأن يدفع «أعلى» سعر فائدة؛ لأنه إذا نجح سيصبح واسع الثراء. ولكن البنك لا يرغب في منح هذا القرض تحديداً، لأنه إذا كانت مخاطر الاستثمار مرتفعة فإن النتيجة المتوقعة هي أن المقترض لن يستطيع تحقيق النجاح، ومن ثم، لن يستطيع سداد القرض عند الاستحقاق. إذاً، الحصول على فائدة أعلى يجعل الوضع أكثر سوءاً للبنك، بمعنى أنه يزيد من احتمال أن يقرض على أساس خطر ائتماني شديد السوء. وعلى ذلك، سيفضل البنك ألا يمنح أي

قروض بفائدة أعلى، وبدلاً عن ذلك سيطبق الصورة الأولى من ترشيد الائتمان، وسيرفض في هذه الحالة منح أية قروض.

وتطبق البنوك عادةً الصورة الثانية من ترشيد الائتمان، أي: يمنحون قروضاً لعملائهم، ولكن ليست بالأحجام التي يرغب فيها هؤلاء العملاء. ومثل هذا الترشيح للائتمان يُعد ضرورياً، لأنه كلما كبر حجم القرض كلما زاد احتمال خطر عدم السداد. فمثلاً، إذا قدم لك البنك قرضاً بمبلغ (1000) جنيه، فإنك سوف تعمل جاهداً على سداده عند الاستحقاق، لأنك لا تريد أن تضر بسمعتك الائتمانية. ومع ذلك، في نظر أصحاب الفكر الرأسمالي، إذا أقرضك البنك (100) مليون جنيه، فمن المحتمل جداً أن تشتري فيلا في أسبانيا وأخرى في الساحل الشمالي، قبل أن تفكر في استثمار بقية المبلغ. وعليه، كلما كان القرض كبيراً كلما زادت الدوافع للاهتمام بأنشطة لن تساعدك في النهاية على سداد القرض عند الاستحقاق. وحيث إن أكثر المقترضين يقومون بسداد قروضهم عند الاستحقاق - إذا كانت مبالغ هذه القروض صغيرة - فإن البنوك ترشد الائتمان عن طريق منح المقترضين قروضاً أصغر مما كانوا يرغبون.

وبصفة عامة، لم تتقيد البنوك الأمريكية والأوروبية بضوابط ومعايير سياسة إدارة مخاطر الائتمان، التي حددناها الآن. واتضح ذلك جلياً من بعض التفاصيل المعلنة عن أسباب الأزمة المالية العالمية التي نعيشها الآن (2008). فهذه البنوك - وبالذات بنوك الاستثمار - كانت تمنح قروضاً بلا ضمانات تُذكر. وكان كل همها ينصب على معيار الربح في صورة أسعار فائدة مرتفعة.

وبانتهاء مناقشة ترشيد الائتمان نكون قد انتهينا من عرض عناصر سياسة إدارة مخاطر الائتمان، وبالتالي نكون قد عرضنا مكونات السياسات المصرفية الثلاثة وهي: سياسة إدارة السيولة والعائد، وسياسة إدارة كفاية رأس المال، وسياسة إدارة مخاطر

الائتمان. وعلى ذلك، ننتقل في المبحث الرابع والأخير من هذا الفصل إلى: السياسة النقدية.



المبحث الرابع السياسة النقدية

ذكرنا، فيما سبق من هذه الدراسة، خاصةً في الفصل الثالث، أن الوظيفة الأساسية للبنك المركزي هي تنظيم العرض الكلي للنقود والتحكم فيه، بما يتفق والظروف الاقتصادية السائدة. فإذا كان الغرض معالجة «ركود» اقتصادي، قام البنك المركزي بزيادة حجم الائتمان، وإذا كان الهدف التخفيف من حدة موجات تضخمية عمل البنك على تقييد حجم الائتمان. ومن ثم، يمكن للبنك المركزي من خلال ممارسته لهذه الوظيفة - وهي تصميم وتنفيذ السياسة الائتمانية أي: السياسة النقدية- أن يؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي الكلي.

إذ إننا نعلم أن مستوى النشاط الاقتصادي يعتمد على استعداد ورغبة ومقدرة رجال الأعمال على استخدام الموارد الاقتصادية في العملية الإنتاجية. ومن خلال التأثير على قيام رجال الأعمال بأنشطتهم الإنتاجية يمكن للبنك المركزي - من حيث المبدأ - أن يؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي الكلي. وبالطبع، يتحدد هذا المستوى بعوامل كثيرة لا تخضع بأية حال لسلطة البنك المركزي، كما ذكرنا عند مناقشتنا للنظريات النقدية في الفصل الثاني من هذه الدراسة. ولكن، بغض النظر عن أهمية هذه العوامل، يعد من الأمور المتفق عليها بصفة عامة: أن العوامل النقدية لها نصيب في عملية تحديد مستوى «الإنفاق القومي»، وبالتالي تحديد مستوى النشاط الاقتصادي الكلي، أي: تحديد مستوى تشغيل الموارد الاقتصادية والأسعار والدخل القومي.

ويؤثر البنك المركزي في مستوى النشاط الاقتصادي الكلي من خلال تأثيره المباشر في مستوى سعر الفائدة قصيرة الأجل، والذي يؤثر بدوره في جزء مهم من الاستثمار

القومي، وهو الاستثمار المخزوني، أي: تكاليف تخزين السلع لبعض الوقت. إذ بصفة عامة، يحتفظ المتعاملون في مختلف فروع النشاط الاقتصادي بمخزون من السلع لمقابلة التغيرات في طلب العملاء، ولتحاشي عدم توافر هذه السلع لأي سبب من الأسباب في المستقبل، كعدم توافر المواد الخام أو قطع غيار الآلات. وبالطبع، يمثل الاحتفاظ بمخزون منفعة للمتعامل في السلعة موضع التخزين، كضمان استمرار سوق التصريف، وارتفاع السعر في المستقبل. ويقابل هذه المنفعة تكاليف التخزين. ومن المفردات الأساسية لهذه التكاليف، سعر الفائدة التي يتعين على المتعامل أن يدفعه على النقود التي اقترضها لكي يستطيع أن يحصل على السلعة ويخزنها. أما إذا كانت النقود لدى المتعامل، فإن سعر الفائدة الذي يمكن أن يحصل عليه إذا ما قام بإقراض هذه النقود في السوق النقدي، يمثل عنصر التكلفة في هذه الحالة.

ومن ثم، يشكل أي: ارتفاع في سعر الفائدة على القروض التي تقدمها البنوك لهؤلاء المتعاملين زيادة في تكاليف التخزين. وتدفع هذه الزيادة المتعاملين على تخفيض مستوى المخزون من السلع. ويتم ذلك عن طريق شرائهم من المنتجين كميات من السلع أقل من الكميات التي يبيعونها للمستخدمين النهائيين. وإذا ما حدث ذلك بمعدل كبير على المستوى القومي، سيجد المنتجون أن مبيعاتهم للمنتجات النهائية قد انخفضت، أي: أن الطلب الكلي قد انخفض. وعليه، يتعين عليهم تخفيض الأسعار أو الإنتاج، أو كليهما. ونتيجة لذلك، تظهر آثار تقييد الإنتاج والحد من ارتفاع الأسعار في صورة انخفاض في مستوى النشاط الاقتصادي الكلي.

وتحدث الحالة العكسية، إذا انخفض سعر الفائدة على القروض التي تقدمها البنوك. إذ سيؤدي ذلك إلى انخفاض تكاليف المخزون من السلع. ومن ثم، يدفع هذا الانخفاض المتعاملين لزيادة المخزون. ويتم ذلك عن طريق شرائهم من المنتجين

كميات من السلع أكبر من التي يبيعونها للمستخدمين النهائيين. وعليه، يزداد الطلب على المنتجات النهائية من المنتجين. ويؤدي ذلك إلى زيادة الإنتاج والعمالة والدخول النقدية. وهكذا، تظهر آثار انتعاشية في الاقتصاد القومي، حيث يرتفع الطلب الكلي، ويرتفع مستوى النشاط الاقتصادي، والعمالة والدخل والأسعار.

ولكن، يتوقف مدى فاعلية هذا التأثير في الواقع على الأهمية النسبية لسعر الفائدة كمفردة من مفردات تكاليف التخزين. فهناك العديد من عناصر التكلفة الأخرى، مثل: مصاريف التأمين، إيجار محل التخزين، مقابل تلف السلعة نتيجة التخزين، وأهم من هذه العناصر كلها خطر انخفاض سعر السلعة خلال فترة التخزين وبالطبع، تختلف هذه العناصر اختلافاً كبيراً من سلعة لأخرى. ولكن، في أغلب الأحيان تعد هذه العناصر أكثر أهمية من عنصر سعر الفائدة. وعليه، يمكن القول بصفة عامة: إن التغيرات في سعر الفائدة لا تؤثر تأثيراً كبيراً في القرارات الخاصة بالتخزين. ومع ذلك، لا يجب أن نفترض أن مستوى التخزين لا يتأثر بأي إجراءات يقوم بها البنك المركزي، والنظام المصرفي ككل. إذ يعد التوافر والسهولة النسبية للائتمان من العوامل البالغة الأهمية في تحديد مستوى المخزون بصفة خاصة، ومستوى الإنفاق القومي ومن ثم مستوى النشاط الاقتصادي بصفة عامة: ويظهر ذلك أساساً في مسألة توافر أو عدم توافر الأموال السائلة أمام رجال الأعمال لتمويل مشترياتهم من المواد الخام، والسلع غير تامة الصنع، والسلع النهائية، ولتوظيف الأيدي العاملة الضرورية،.. إلخ.

وعليه، إذا اصطحب ارتفاع أسعار الفائدة - كما يحدث عادةً - انخفاض في الرغبة في منح الائتمان سيضطر رجال الأعمال أن ينقصوا من المخزون كوسيلة ضرورية لتعديل مراكزهم المالية، وبالتالي: يخفض المنتجون من مستويات الإنتاج، ويجمعون بصفة عامة عن القيام باستثمارات جديدة. والعكس تماماً صحيح. إذ يدفع التوسع في

الائتمان رجال الأعمال إلى زيادة المخزون، ويقبل المنتجون على زيادة الإنتاج، ويقدمون على القيام باستثمارات جديدة. ومن ثم، يمكن القول: إن هذه الآثار تولدت أساساً عن تقييد أو بسط الائتمان من خلال تغيرات سعر الائتمان، أي: سعر الفائدة.

ويقوم البنك المركزي بالتأثير في حجم الائتمان، أي: بالتوسع أو التقييد، باستخدام الأدوات الأساسية التالية: سعر إعادة الخصم، ونسبة الاحتياطي النقدي، وعمليات السوق المفتوحة. ويمثل هذا الاستخدام الجانب «الكمي» للسياسة النقدية، أي: عملية التأثير في حجم الائتمان. ويستخدم البنك أيضاً: الإقناع الأدبي والأوامر المباشرة. ويشكل هذا الاستخدام الجانب «المباشر» للسياسة النقدية. كما يستخدم البنك بعض الأساليب النقدية بهدف التأثير في أنواع معينة من الائتمان، ومن ثم، التأثير في أنشطة معينة من الاقتصاد القومي. وهذا الاستخدام هو الجانب «النوعي» للسياسة النقدية. وعليه، سنتناول هذه الجوانب الثلاثة، كلاً على حدة، على الترتيب، فيما يلي:

السياسة النقدية الكمية:

1- سعر إعادة الخصم: يتلخص استخدام البنك المركزي لهذه الأداة في تحديد سعر معين «لإعادة الخصم»، بما يتفق والسياسة النقدية التي يهدف إليها البنك. أي: أن البنك المركزي يقوم بتغيير سعر إعادة الخصم بما يحقق له هدف التوسع أو الحد من الائتمان. ولا يخرج سعر إعادة الخصم أو سعر الخصم أو سعر البنك عن كونه «سعر الفائدة» الذي يتقاضاه البنك المركزي عندما تلجأ إليه البنوك التجارية للحصول على موارد نقدية عن طريق إعادة خصم ما لديها من أوراق مالية، هي أساساً أوراق تجارية، أو خصم -أي: إعادة بيع- ما لديها من أذونات وسندات حكومية، أو الاقتراض منه بضمن هذه الأوراق المالية. ويسمى سعر الفائدة في الحالة الأولى «سعر إعادة الخصم»، وفي الثانية «سعر الخصم»، وفي الثالثة، «سعر البنك». وإن كان يستخدم

الكثير من الاقتصاديين أحد هذه المصطلحات في الحالات الثلاث. والائتمان عند النقديين - كما ذكرنا في الفصل الثاني - كأى خدمة من الخدمات «الاقتصادية» له سعر. وهذا السعر هو سعر الفائدة. ومع ثبات الأشياء الأخرى على حالها يزيد الطلب على الائتمان عادةً بانخفاض سعره، وينقص بارتفاع هذا السعر.

ويؤثر البنك المركزي في حجم الائتمان باستخدام هذه الأداة من ناحيتين: الأولى، أن تغيير سعر إعادة الخصم سيؤدي إلى تغيير في حجم الاحتياطيات أو الأرصدة النقدية لدى البنوك التجارية، وبالتالي يؤثر مباشرةً في مقدرتها على خلق نقود الودائع. والثانية، أن تغيير هذا السعر سيحدد مستوى النفقة التي تتحملها البنوك التجارية للحصول على الائتمان، أي: الموارد النقدية من البنك المركزي. وهذا بدوره يدفع البنوك إلى نقل هذا الأثر إلى عملائها من الأفراد والمؤسسات. فمثلاً، لو افترضنا أن البنك المركزي رفع سعر إعادة الخصم، سيؤدي ذلك إلى الإحجام النسبي للبنوك التجارية عن الاقتراض من البنك المركزي. وهذا يؤدي إلى الحد من مقدرتها على خلق الائتمان. وإذا ما اضطرت البنوك إلى الاقتراض من البنك المركزي على أساس هذا السعر، سينتقل منطقياً هذا الأثر في صورة ارتفاع في سعر الفائدة على القروض التي تقدمها لعملائها. وهذا، بدوره، يؤدي إلى قلة إقبال هؤلاء العملاء على الاقتراض من البنوك. ومن ثم، يقل حجم الائتمان فينخفض الإنفاق النقدي، وينخفض بالتالي الطلب الكلي على السلع والخدمات، مما يؤدي بدوره إلى انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي الكلي. هذا في حالة التضخم، والعكس - بالطبع - صحيح.

ففي أوقات الكساد، يخفض البنك سعر إعادة الخصم، ويأمل من اتخاذ هذا الإجراء زيادة إقبال البنوك التجارية على الاقتراض منه. وهذا بدوره يؤدي إلى

زيادة مقدرتها على خلق الائتمان، وإلى تخفيضها لسعر الفائدة على القروض التي تقدمها لعملائها، مما قد يشجع هؤلاء العملاء على زيادة إقبالهم على الاقتراض. وتؤدي زيادة العرض من النقود إلى زيادة القوة الشرائية، ومن ثم، إلى زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات. وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الإنتاج والتشغيل والأسعار. ومن ثم يرتفع مستوى النشاط الاقتصادي، ويخرج الاقتصاد القومي من حالة الكساد.

ولكن، إحداث التأثير المطلوب يرتبط أساساً بمدى تجاوب البنوك التجارية لتغيير البنك المركزي لسعر إعادة الخصم. ففي هذه الحالة، لا يملك البنك المركزي سوى أن يقوم بتحديد السعر «المناسب» لتقييد أو بسط الائتمان. ثم ينتظر أثر هذا التغيير على موقف البنوك التجارية. أي: أن دور البنك المركزي يعد دوراً سلبياً. إذ إنه لا يستطيع أن يحدد بالضبط كمياً ما سيحدث لحجم الائتمان من نقصان أو زيادة. وحتى لو افترضنا أن تجاوب البنوك التجارية سيكون كاملاً فإن أثر سياسة التقييد أو التوسع على العملاء قد لا يكون بالقدر المرغوب فيه. ففي أوقات الرواج - خاصة إذا ما كانت نفقات الاقتراض تمثل نسبة ضئيلة من إجمالي نفقات النشاط الاقتصادي - نجد أن رفع سعر الفائدة على الاقتراض قد لا يكون عاملاً فعالاً في الحد من الائتمان. وفي وقت الأزمات، نجد أن انخفاض سعر الفائدة لن يدفع رجال الأعمال على الاقتراض، خاصة إذا كانت توقعاتهم عن مستقبل النشاط الاقتصادي غير متفائلة.

ومع ذلك، وبسبب العلاقة الوثيقة بين البنك المركزي والبنوك التجارية - كما وضحنا في الفصل الثالث - عادةً ما تتجاوب هذه البنوك لسياسة سعر إعادة الخصم التي يحددها البنك المركزي. ولكن، تظل المشكلة الأساسية لهذه الأداة قائمة، وهي: مدى فاعليتها في التأثير على العملاء من حيث إقبالهم أو عدم إقبالهم على الاقتراض.

وهنا، تدعم هذه الأداة باستخدام الأدوات الأخرى، وهي: نسبة الاحتياطي النقدي وعمليات السوق المفتوحة. بل إن هذه الأداة نفسها، تعمل على زيادة فاعلية هاتين الأداةين. ومن ثم، تعد هذه الحقيقة سبباً إضافياً باستمرار استخدام هذه الأداة في عملية التحكم في حجم الائتمان، في الأنظمة النقدية الحديثة.

2- نسبة الاحتياطي النقدي: تُعد أداة نسبة الاحتياطي النقدي، أو نسبة الأرصدة النقدية، أو نسبة الرصيد النقدي، من أهم أدوات البنك المركزي، وأكثرها فاعلية في عملية تنظيم حجم الائتمان والتحكم فيه. ونحن نعلم الآن - من دراستنا للمحددات الرئيسة لمقدرة البنك التجاري على خلق الائتمان - أن نسبة الرصيد النقدي تعد من أهم هذه المحددات. وأن العلاقة بين مستوى هذه النسبة والمقدرة القصوى للبنك التجاري على خلق الائتمان «علاقة عكسية». وهذا يعني أنه كلما ارتفعت هذه النسبة قلت المقدرة القصوى للبنك التجاري. والعكس صحيح. وقلنا: إن هذه النسبة تتحدد عادةً بحكم العرف أو بقوة القانون. وهي تمثل «الحد الأدنى» من الأرصدة النقدية المتاحة لدى البنك التجاري. كما علمنا أنها تتكون من الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها البنك التجاري في خزائنه، والأرصدة الدائنة له لدى البنك المركزي. ويعرف الجزء الأخير من الأرصدة النقدية المتاحة عادةً بنسبة الاحتياطي القانوني، أي: نسبة الأرصدة الدائنة لدى البنك المركزي إلى مجموع الودائع. وهذه هي النسبة التي يستخدمها البنك المركزي كأداة من أدوات التحكم في حجم الائتمان في الكثير من التجارب المصرفية. وفي بعض التجارب تشمل النسبة الأرصدة النقدية الكلية بشقيها التجاري والمركزي. وهذا ما اعتمده هذه الدراسة للتبسيط، كما أشرنا في الفصل الثالث.

وبالرغم من أن الهدف من ضرورة توافر هذه النسبة كان أصلاً ضمان سيولة البنك

التجاري لمقابلة طلبات عملائه بالدفع نقدًا في الحال، نجد أن الحكمة المصرفية في فرضها في الوقت الحاضر ترجع أساسًا إلى كونها أداة من أدوات التحكم في حجم الائتمان. ويظهر ذلك مثلاً في التجربة المصرية من نص المشرع على أن يلتزم كل بنك تجاري بأن:

«... يحتفظ بالبنك المركزي وبدون فائدة برصيد دائن بنسبة معينة مما لديه من الودائع يعينها البنك المركزي»، القانون رقم 163 لسنة 1957. إذ إن ترك المشرع للبنك المركزي سلطة تحديد هذه النسبة، تعنى أن الوظيفة الأساسية لهذا الرصيد الدائن هي مساعدة البنك المركزي في التحكم في حجم الائتمان.

ففي حالة تعرض الاقتصاد القومي لموجات تضخمية، أي: ارتفاع مستمر في الأسعار، يعمد البنك المركزي إلى نقص العرض الكلي للنقد، وذلك لتخفيض القوة الشرائية في أيدي الأفراد والمشروعات. ويتم ذلك، عن طريق تقييد الائتمان. ومن ثم، يقوم البنك المركزي برفع نسبة الاحتياطي القانوني. ومع ثبات الأشياء الأخرى على حالها بما في ذلك حجم الاحتياطيات النقدية المتاحة أو الأرصدة النقدية، يؤدي هذا الإجراء -عادةً- إلى تخفيض المقدرة القصوى، للبنوك التجارية على خلق الائتمان.

وهذا يعني أنه يتعين على البنوك التجارية في الوضع الجديد أن تنقص بمعدل «مضاعف» حجم الودائع الكلية، عن طريق إنقاص ما لديها من أصول بالمعدل نفسه، كما فصلنا في الفصل الثالث، حتى تصل إلى نسبة الاحتياطي القانوني الجديدة. ونتيجة لذلك، سيقل حجم الائتمان وينقص العرض الكلي للنقد، وتقل بالتالي مقدرة الأفراد والمشروعات على الإنفاق، ومن ثم ينخفض الطلب الكلي على السلع والخدمات. ويتسنى بذلك للاقتصاد القومي مكافحة ما يتعرض له من

موجات تضخمية.

ويحدث العكس في أوقات الكساد، حيث تهدف السلطات النقدية إلى رفع مستوى النشاط الاقتصادي الكلي. ومن ثم، يعمل البنك المركزي على زيادة العرض الكلي للنقود وتشجيع التوسع في الائتمان. وعليه، يقوم هذا البنك بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني. وهذا الإجراء يؤدي -مع ثبات الأشياء الأخرى على حالها، بما في ذلك حجم الاحتياطيات أو الأرصدة النقدية المتاحة- إلى زيادة المقدرة القصوى للبنوك التجارية على خلق الائتمان. ويأمل البنك المركزي -بالتالي- أن تستغل البنوك التجارية هذه الفرصة، وتتوسع في منح الائتمان لعملائها وإذا ما حدث ذلك يزيد العرض الكلي للنقود، وتزيد نتيجة لذلك مقدرة الأفراد والمشروعات على الإنفاق. ومن ثم يزيد الطلب الكلي على السلع والخدمات، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج وتشغيل الموارد. وعليه، يرتفع مستوى النشاط الاقتصادي. ويتغلب الاقتصاد القومي -في النهاية- على حالة الكساد.

ويمكن لنا أن نبين أن هذه الأداة تماثل إلى حد ما أداة سعر إعادة الخضم من حيث فعاليتها في معالجة حالات الركود الاقتصادي. إذ تتوقف سياسة البنك المركزي في تشجيع التوسع في منح الائتمان على درجة تجاوز البنوك التجارية في هذه الأوقات لكي تمد نشاطها الائتماني إلى حدوده القصوى بعد تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي. ولو افترضنا تجاوز البنوك التجارية، فسنجد مشكلة عدم إقبال الأفراد والمشروعات على طلب الائتمان بسبب ركود الأسواق والتوقعات المتشائمة عن مستوى النشاط الاقتصادي في المستقبل. هذا بجانب أن البنوك التجارية سيكون لديها - في أغلب الحالات - أرصدة نقدية زائدة غير مستخدمة. ومن ثم، قد تؤدي سياسة البنك المركزي في هذه الحالة إلى زيادة الأرصدة النقدية «المحررة»، وليس

إلى ما تهدف إليه فعلاً، وهو التوسع في الائتمان.

هنا، يمكن للأدوات الأخرى أن تدعم سياسة البنك المركزي في بسط الائتمان. فمثلاً، خفض سعر إعادة الخصم، وعمليات السوق المفتوحة - كما سنوضح في هذا المبحث - ستؤدي إلى مزيد من الانخفاض في سعر الفائدة، بالإضافة إلى الانخفاض الذي حدث نتيجة تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي. وقد يؤدي هذا الإجراء إلى تشجيع الأفراد والمشروعات على الإقبال على طلب الائتمان. ومن ثم، يتيح للبنوك التجارية فرصة استخدام الأرصدة النقدية «المحررة» في التوسع في الائتمان.

وفي أوقات الرواج قد لا يؤدي رفع البنك المركزي لنسبة الاحتياطي النقدي إلى تقييد الائتمان، إذا كان لدى البنوك التجارية أرصدة «زائدة» عن الاحتياطيات النقدية المطلوبة لسريان النسبة الجديدة. وإن كان هذا الافتراض نادر الحدوث في مثل هذه الأوقات. كما لن يحدث الأثر المطلوب أيضًا، إذا كان لدى البنوك التجارية كمية كبيرة من أذونات الخزنة والسندات الحكومية. إذ - كما نعلم - يمكن لهذه البنوك خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي. ومن ثم، يمكن أن تحصل على أرصدة نقدية إضافية لمقابلة احتياجاتها النقدية، دون خفض كبير في أصولها الأخرى، ودون تكبد خسارة تذكر. ومن ثم، تضعف فاعلية هذه الأداة في تقييد الائتمان بالحجم المرغوب فيه.

ولذلك، تدعم هذه الأداة بالأدوات الأخرى، لجعل عملية الحصول على موارد نقدية ذات تكلفة مرتفعة نسبيًا. فمثلاً، من خلال رفع سعر إعادة الخصم وعمليات السوق المفتوحة يمكن للبنك المركزي - برفع نسبة الرصيد النقدي - أن يجد من مقدرة البنوك التجارية في الحصول على أرصدة نقدية، وبالتالي يقيّد من

مقدرتها على منح الائتمان معالجة لآية اتجاهات تضخمية.

وبصفة عامة، يمكن القول: إن فاعلية هذه الأداة تتوقف أساساً على درجة تجاوب البنوك التجارية للتغير في نسبة الاحتياطي النقدي، ومن ثم، على مدى استخدام هذه البنوك لمقدرتها «القصوى» على خلق الودائع. وعموماً، تعد هذه الأداة أقل فاعلية في معالجة حالات الكساد بالمقارنة بآثارها الإيجابية في مكافحة أخطار التضخم. وتستخدم هذه الأداة عادةً في الظروف الاستثنائية التي تتطلب إحداث تغييرات كبيرة في مقدرة البنوك التجارية على خلق نقود الودائع، عن طريق تغيير كبير نسبياً في نسبة الاحتياطي النقدي.

ولا تستخدم هذه الأداة بصفة مستمرة، أو لغرض إحداث تغييرات «حدية» محدودة في حجم الائتمان. ويرجع ذلك إلى أن مثل هذا الاستخدام قد يؤدي إلى انخفاض درجة تجاوب البنوك التجارية معها.

فمثلاً، لن تقدم البنوك على استعمال الأرصدة النقدية الفائضة لديها نتيجة تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي في الوقت الحاضر بالدرجة المطلوبة إذا ما توقعت رفع هذه النسبة بعد فترة قصيرة نسبياً.

وأخيراً، تقدم هذه الأداة، حتى في حالة افتراض ثباتها، الأساس الضروري لفاعلية تغيير سعر إعادة الخصم وعمليات السوق المفتوحة، كما يتضح فيما بعد. إذ إن استخدام هذه الأدوات، سينعكس أثره مباشرةً على حجم الاحتياطيات النقدية المتاحة لدى البنوك التجارية. ومع وجود نسبة معينة من الاحتياطي النقدي تحدد البنوك التجارية نشاطها الائتماني وفقاً لما لديها من عجز أو فائض في أرصدها النقدية.

وبالإضافة إلى نسبة الاحتياطي النقدي القانوني، يتعين على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة سيولة - كحد أدنى - من مجموع الودائع. ويرجع فرض هذه النسبة،

بحكم العرف أو بقوة القانون - في البداية - إلى ضمان قدر معين من السيولة في أصول البنك، وذلك لكي يتمكن من مقابلة طلبات الدفع نقدًا. وتتكون هذه النسبة من الأرصدة النقدية الكلية المتاحة، وأذونات الخزانة والأوراق التجارية. ولكن، الهدف من هذه النسبة في الوقت الحاضر هو استخدامها كأداة لتنظيم حجم الائتمان والتحكم فيه.

فاشترط حد أدنى من الأصول السائلة كنسبة من مجموع الودائع يعني عدم استطاعة البنك التجاري التصرف في هذه الأصول بإعادة خصمها لدى البنك المركزي للحصول على موارد نقدية. ومن ثم، رفع هذه النسبة يؤدي إلى تجميد مزيد من هذه الأصول، وبالتالي تقييد مقدرة البنك على منح الائتمان. وتخفيض هذه النسبة، يحرر جزءًا من هذه الأصول، وبالتالي يمكن للبنك التجاري عن طريق إعادة خصمها لدى البنك المركزي أن يحصل على موارد نقدية إضافية، ومن ثم يستطيع أن يتوسع في منح الائتمان.

3- عمليات السوق المفتوحة: تمثل أداة عمليات السوق المفتوحة في الأنظمة النقدية المعاصرة، أهم أدوات البنك المركزي، وأكثرها فاعلية، في تنظيم حجم الائتمان والتحكم فيه. ويقصد بهذه الأداة قيام البنك المركزي بشراء أو بيع الأوراق المالية الحكومية من مختلف الآجال، وإن كانت السندات طويلة الأجل هي السائدة، في سوق الأوراق المالية، بهدف التأثير المباشر في حجم العرض الكلي للنقود، بما يتفق ومستوى النشاط الاقتصادي «المرغوب فيه». ولكي يقوم البنك المركزي بهذا النشاط يحتفظ لديه بمجموعة كبيرة من الأوراق المالية الحكومية. وقد تقوم الحكومة بإصدار سندات حكومية جديدة، لكي تساعد البنك على القيام بعمليات البيع في السوق المفتوحة. ويؤثر هذا النشاط في حجم الائتمان من ناحيتين، وهما:

• تغيير الاحتياطيات النقدية المتاحة لدى البنوك التجارية، ومن ثم، تغيير في مقدرة هذه البنوك على خلق الائتمان.

•• تغيير أسعار فائدة الأوراق المالية المتداولة، وبالتالي أسعار الفائدة السائدة في السوق الائتماني، ومن ثم تغيير في مستوى تكلفة الحصول على الائتمان.

وتتخذ ميكانيكية استخدام هذه الأداة التسلسل المبسط التالي: في أوقات الكساد، يعمل البنك المركزي على زيادة عرض النقود، وتشجيع التوسع في الائتمان لرفع مستوى النشاط الاقتصادي. ومن ثم، يقوم البنك «بشراء» الأوراق المالية الحكومية من الأفراد والمؤسسات أو البنوك التجارية أو المؤسسات النقدية الأخرى، مقابل أوراق بنكنوت، أو شيكات مسحوبة عليه. وفي هذه الحالة يزداد عرض النقود، وتزداد الاحتياطيات النقدية لدى البنوك التجارية بطريق مباشر إذا ما كانت البنوك التجارية هي البائعة، وبطريق غير مباشر إذا كان البائع فرداً أو مشروعاً، حيث يودع هؤلاء البائعين عادةً ما يحصلون عليه من نقود وشيكات في حساباتهم لدى هذه البنوك.

وتؤدي هذه الزيادة بدورها إلى قيام البنوك التجارية بخلق الائتمان على أساس نسبة الاحتياطي النقدي السائدة. إذ في هذه الظروف العادية، لا يبرر الفن المصرفي السليم ظاهرة وجود أرصدة نقدية زائدة لدى البنوك فوق الحد الأدنى اللازم لتوافر اعتبار السيولة. ومن ثم، يزداد عرض النقود بنسبة أكبر، ويزداد الإنفاق النقدي، ونتيجة لذلك يزداد الإنتاج والتشغيل، ويرتفع مستوى النشاط الاقتصادي الكلي.

وفي الحالة العكسية، حيث يكون الهدف هو معالجة التضخم، يقوم البنك المركزي بتقييد الائتمان، وذلك لغرض الحد من الإنفاق النقدي، ومن ثم، إنقاص الطلب

الكلي على السلع والخدمات والحد في النهاية من التضخم. وفي سبيل ذلك، يقوم البنك «ببيع» الأوراق المالية الحكومية في سوق الأوراق المالية للأفراد أو المشروعات أو البنوك التجارية أو المؤسسات النقدية الأخرى مقابل شيكات.

وفي هذه الحالة، يقل العرض الكلي للنقود، وتنخفض الاحتياطيات النقدية لدى البنوك التجارية بطريق مباشر إذا كانت هذه البنوك هي المشترية، وبطريق غير مباشر إذا كان المشتري فرداً أو مشروعاً، حيث يسحب هؤلاء المشترون شيكات على بنوكهم التجارية لصالح البنك المركزي. ويؤدي هذا إلى قيام البنوك التجارية بإلغاء أو تدمير جزء من مجموع الودائع، يعادل «أضعاف» النقص في الأرصدة النقدية المتاحة لدى هذه البنوك، على أساس نسبة الرصيد السائدة. ومن ثم، ينقص العرض الكلي للنقود بنسبة أكبر، ويقل بالتالي الإنفاق النقدي وينخفض الطلب الكلي. ونتيجة لذلك، ينخفض مستوى النشاط الاقتصادي بدرجة تسمح بالتخفيف من حدة التضخم، وشيوع حالة «نسبية» من الاستقرار الاقتصادي.

وعليه، يستطيع البنك المركزي من خلال عمليات السوق المفتوحة في حالة الكساد أن «يقدم» نقوداً للمتعاملين في الاقتصاد القومي عن طريق شرائه للأوراق المالية. وفي الوقت نفسه، يشجع هؤلاء المتعاملين على الإقبال على طلب الائتمان، لما تحدته هذه العملية من انخفاض في أسعار الفائدة السائدة. وفي أوقات الرواج - حيث يتعرض الاقتصاد لموجات تضخمية - يستطيع البنك أن «يمتص» نقوداً من المتعاملين عن طريق بيعه للأوراق المالية. وفي الوقت نفسه، لا يشجع هؤلاء المتعاملين على الإقبال على طلب الائتمان، لما تسببه هذه العملية من ارتفاع في أسعار الفائدة السائدة.

ومع ذلك، تقل فعالية هذه الأداة في حالة الكساد عنها في حالة التضخم. فقد تزداد

سيولة البنوك التجارية نتيجة لعمليات السوق المفتوحة، ومع ذلك، لا تقوم هذه البنوك بالتوسع في الائتمان للأفراد والمشروعات، بسبب التخوف من مخاطر عدم السداد عند الاستحقاق. وحتى لو تجاوزت هذه البنوك في حالة الكساد وشجعت عملاءها على الاقتراض، فإننا نجد إحصاءاً من قبل هؤلاء العملاء على استخدام هذه التسهيلات الائتمانية، نتيجة انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي والنظرة المشائمة - بالتالي - حول هذا النشاط في المستقبل.

السياسة النقدية المباشرة:

تمثل الأدوات الثلاث السابقة الأدوات الرئيسة الكمية التي يستخدمها البنك المركزي في التحكم في حجم الائتمان على المستوى الكلي. وبجانب هذه الأدوات يستطيع البنك أن يؤثر في مقدرة البنوك التجارية على تقديم تسهيلات ائتمانية، أو تقييدها، مباشرة، على المستوى الكلي أو على المستوى القطاعي، أو حتى النشاطي داخل قطاع من قطاعات الاقتصاد القومي، مما قد يؤدي إلى آثار «كمية»، أي: على مستوى الاقتصاد ككل، أو آثار «نوعية»، أي: على أساس قطاع معين أو نشاط معين، أو كليهما، وذلك من خلال أدواتين، هما:

1- الإقناع الأدبي، تقوم هذه الأداة عن طريق إقناع البنك المركزي البنوك التجارية بالسياسة النقدية، التي يهدف إلى تنفيذها. ويعتمد البنك المركزي في ذلك على مركزه الأدبي، والذي يستمد من كونه بنك البنوك، والمقرض الأخير للبنوك التجارية عند الضرورة، والقائم على تنظيم حجم الائتمان والتحكم فيه. وقد تؤدي هذه الأداة إلى نتائج طيبة في عملية التحكم في حجم الائتمان، بالتوسع في حالة الكساد والتقييد في حالة التضخم، دون حاجة إلى استخدام الأدوات الكمية. وتعتمد فعالية هذه الأداة في تحقيق أهداف السياسة النقدية، على ما

يتمتع به البنك المركزي من مكانة في النظام المصرفي. وقد يتخذ الإقناع أو الوازع صورة تبادل الرأي بشكل غير رسمي مع القائمين على أمر البنوك التجارية في حالة ما إذا كانت قليلة العدد. أو قد يتم من خلال تصريحات أو توجيهات أو نصائح لهذه البنوك بشأن السياسة النقدية التي يجب اتباعها. وعادةً ما تسيير البنوك التجارية وفقاً لرغبات البنك المركزي، وذلك لعلمها أنه يمتلك من السلطة والوسائل ما يجعله يجبرها على السير وفقاً لسياسته النقدية.

2- الأوامر المباشرة: هنا، يستخدم البنك المركزي سلطته، حيث يجد في بعض الحالات - وأمام بعض الظروف - أنه لا مفر من التدخل بصورة صريحة وحازمة للتأثير في حجم الائتمان، وذلك عن طريق إصدار التعليمات والأوامر المباشرة للبنوك التجارية. وتختلف هذه الأداة عن أداة الإقناع الأدبي، في أن هذه الأوامر ملزمة للبنوك التجارية مقابلته بالتصريحات والتوجيهات ذات الطابع الاختياري بالنسبة لأداة الإقناع الأدبي. ومن ثم، لا يمكن للبنوك التجارية تجاهل هذه الأوامر، وإلا تعرضت لبعض العقوبات التي يفرضها عليها البنك المركزي. وقد تنصب أوامر البنك المركزي وتعليماته على عدد من الأنشطة الائتمانية منها على سبيل المثال: تحديد سقف ائتمان يحكم عمل البنك التجاري، تحديد حد أقصى للائتمان للعميل الواحد، تحديد حد أدنى للقروض الممنوحة لنشاط معين بقصد تشجيع الاستثمار فيه، الامتناع عن منح قروض لنشاط معين لتحجيمه.

السياسة النقدية النوعية:

يتلخص هذا الجانب من جوانب السياسة النقدية في عملية التمييز بين الأنواع المختلفة للائتمان، بينما السياسة الكمية تركز على «حجم» الائتمان دون النظر إلى

مكوناته. ومن ثم، تهتم السياسة النوعية بمسألة تخصيص حجم الائتمان بين مختلف الأنشطة أو الاستخدامات. وقد يعترض البعض على أساس أن مسألة التخصيص في الاقتصاديات الرأسمالية تتم من خلال قوى السوق، ومن ثم، يتعين أن تنحصر أدوات التحكم في الائتمان في الأدوات الكمية فقط. وبالرغم من وجهة هذا الرأي، نجد أن جمهور الاقتصاديين اتفق على ضرورة تضمين الجانب النوعي في عملية التحكم في الائتمان، أي: اعتباره جزءاً لا يتجزأ من السياسة النقدية.

ونقصد -إذاً- بالسياسة النقدية «النوعية»: مجموعة الإجراءات التي يضعها البنك المركزي بقصد التمييز بين الأنواع المختلفة من الائتمان. ويرجع السبب في الأخذ بهذا الاتجاه إلى أن الوضع الاقتصادي السائد في فترة معينة قد لا يتطلب فقط النظرة العامة لمستوى النشاط الاقتصادي ككل، من حيث الانكماش أو التضخم، وإنما قد يحتاج إلى التمييز بين القطاعات المختلفة والأنشطة المختلفة المكونة للاقتصاد القومي. فقد يحتاج قطاع معين إلى رفع مستوى النشاط الاقتصادي فيه، بينما قد يتطلب قطاع آخر إلى تقييد مستواه الإنتاجي، أو حمايته من موجات تضخمية. وقد يتطلب الموقف تقييد القروض الاستهلاكية وتشجيع القروض الإنتاجية، أو التوسع في الائتمان لقطاع معين كالصناعة مثلاً، وتقييده لقطاع آخر كسواء الأراضي الزراعية، وهكذا. أي: أن السياسة النقدية هنا تركز على «اتجاه» الائتمان وليس على «حجم» الائتمان.

ويتخذ التحكم النوعي في الائتمان أشكالاً متعددة، منها تحديد حصص مختلفة لأنواع القروض المختلفة، تحديد أسعار فائدة مختلفة لأنواع ائتمان مختلفة، وضع «حد أدنى» للمقدم بالنسبة للبيع بالتقسيط، وتغيير هذا الحد بما يتمشى مع الظروف الاقتصادية السائدة، ورفع الحد الأدنى يحد من البيع بالتقسيط، والعكس بالنسبة لخفضه.

ومع ذلك ورغم منطقية الأساس الذي يستند إليه التحكم النوعي، نجد أن عملية التمييز تحتاج إلى يقظة كبيرة في ترشيد قرارات التخصيص. كما أن درجة فعالية هذا التحكم تعد محدودة نسبياً، خاصةً فيما يتصل بتقييد الإنفاق الاستهلاكي. كما أن عملية الرقابة على تنفيذ هذه السياسة النوعية، تعد صعبة للغاية. فقد يقترض الشخص لغرض معين، ثم يستخدم الموارد التي حصل عليها في غرض آخر. أو قد يقترض شخص لغرض يقره البنك المركزي، بقصد تحرير موارده الخاصة لغرض لا يقره البنك.

ويتضح من عرضنا لمنطق التحكم النوعي في الائتمان ومشكلاته، أن هذا التحكم يضيف من حيث المبدأ أبعاداً مهمةً من حيث إحداث تأثير «مرغوب فيه» في مختلف القطاعات والأنشطة المكونة للاقتصاد القومي. ولكنه، حتى الآن، خاصةً في ظل اقتصاديات السوق أو الاقتصاديات الرأسمالية، يعد محدود الفعالية بسبب مشكلات التطبيق التي يعاني منها.

تقييم السياسة النقدية:

مما سبق، يتضح لنا أن الفن المصرفي المركزي، والذي ظهر بصورة متطورة في الأنظمة الاقتصادية المتقدمة، وبالأخص في النظام الإنجليزي، يرتكز أساساً على دور البنك المركزي في تنظيم حجم ونوعية الائتمان والتحكم فيه بما يتفق وتحقيق مستوى النشاط الاقتصادي الكلي «المرغوب فيه». وفي سبيل التوصل إلى هذا الهدف، يقوم البنك المركزي باستخدام عدد من الأدوات، بعضها كمي والآخر نوعي والثالث مباشر، بغية التأثير على الجانبين الكمي والنوعي للائتمان. وإن كان يندر أن يستخدم البنك كل هذه الأدوات في الوقت نفسه، حيث يكفي بأحد أو بعض هذه الأدوات، وبالأخص الأدوات الكمية الثلاث، بجانب ما لديه من تأثير مباشر في تنفيذ سياسته

النقدية.

وبلا استثناء، وجدنا أن هذه الأدوات جميعاً تقل كثيراً من حيث درجة فاعليتها في التأثير على حجم ونوع الائتمان في أوقات الكساد عنها في أوقات التضخم. وقلنا: إن هذا قد يرجع إلى أن البنوك وبقية المتعاملين من أفراد ومشروعات، لا يتوافر لديهم الحافز على الاقتراض في حالة الكساد، وذلك لانخفاض مستوى النشاط الاقتصادي فعلاً، وازدياد مخاطر الائتمان في هذه الظروف، وتشاؤمهم بالنسبة للنشاط الاقتصادي في المستقبل. وحيث إن المحرك الأساسي لكل المتعاملين في الأنظمة الرأسمالية هو دافع الربح، فإنه مهما كانت تكلفة الائتمان مغرية - أي: سعر فائدة منخفض - ومهما كان الائتمان سهل الحصول عليه سيحجم المتعاملون عن استخدامه إذا كان ما يتوقعونه من عائد من هذا النشاط - سيكون في تقديرهم - «أقل» من هذه التكلفة «المنخفضة».

ومن ثم، لا يكفي أن يقدم البنك المركزي الائتمان بشروط مشجعة لإقناع المتعاملين على استخدامه، وإقبالهم على استخدامه فعلاً. وكما يقول المثل الإنجليزي: «يمكن أن تحضر الحصان إلى الماء ولكن لا يمكن أن تجبره على أن يشرب». وعليه، سيتوقف التوسع في الائتمان، ومن ثم زيادة الإنفاق النقدي، ورفع مستوى النشاط الاقتصادي - في النهاية - على رغبة المتعاملين في الإقبال على الاقتراض.

والشيء نفسه بالنسبة للوضع في حالة التضخم، وإن كان بصورة أقل حدة من الانكماش أو الكساد. إذ يتطلب البنك المركزي درجة حساسية، أو تجاوب، كبيرة من قبل البنوك التجارية وبقية المتعاملين، لكي تأتي إجراءاته الخاصة بتقييد الائتمان والحد من الإنفاق، بالنتائج التي يرغب فيها. ومع ذلك، قد نجد أن البنوك التجارية وبقية المتعاملين يتصرفون على عكس ما يهدف إليه البنك المركزي. إذ بسبب فرص الربح القائمة في هذه الظروف تميل البنوك التجارية إلى التوسع في الائتمان. وللسبب نفسه

يقبل المتعاملون على الاقتراض. في حين أن البنك المركزي يعمل جاهداً على تقييد الائتمان والحد من الإنفاق، وبالتالي مكافحة التضخم. ويرجع ذلك إلى أن العائد من الائتمان في هذه الحالة، في صورة استثمارات مربحة، أكبر نسبياً من سعر الفائدة على الائتمان. ومن ثم، يعد سعر الفائدة غير كافٍ، كعنصر تكلفة، لمنع أو عدم تشجيع المتعاملين على التوسع في الاقتراض.

ومع ذلك، تُعد إجراءات البنك المركزي في تقييد الائتمان أكثر فاعلية من إجراءاته في تشجيع التوسع في الائتمان. ولعل هذا يمثل أحد الأسباب الرئيسة لرفض النظام الاقتصادي الإسلامي لأداة سعر الفائدة، أي: الربا المحرم تحريمًا قطعياً، للتأثير الإيجابي في مستوى النشاط الاقتصادي. فآثار هذه الأداة كلها ضرورية، والبديل الطبيعي هو العمل المصرفي الإسلامي، القائم على الاستثمار الحقيقي على أساس المشاركة في الربح والخسارة، كما سنفصل في الفصل التالي.

وعليه، تلجأ السلطة المركزية - أي الحكومة - إلى إجراءات أخرى لدعم أدوات البنك المركزي في التحكم في الائتمان، ومن ثم، التأثير في مستوى النشاط الاقتصادي. وهذه الإجراءات تتلخص في أداتين: أداة الإنفاق الحكومي وأداة الإيرادات الحكومية.

السياسة المالية: تسمى هذه الإجراءات بالسياسة المالية. ففي أوقات الكساد تعمل الحكومة على زيادة إنفاقها، وقد يكون ذلك، بنسبة أكبر من إيراداتها، أي: يتم عن طريق عجز في ميزانيتها. ولذا يسمى «التمويل بالعجز». ويحدث ذلك، مع إلغاء بعض الضرائب أو تخفيض معدلاتها. ومن ثم يزيد حجم الإنفاق الكلي، أي: يزيد الطلب الكلي على السلع والخدمات، فيزيد الإنتاج والتشغيل، ويخرج الاقتصاد القومي من حالة الكساد. وفي حالة التضخم يحدث العكس، أي: تنقص من نفقاتها، ويكون ذلك بنسبة أقل من إيراداتها، أي: يتم عن طريق تحقيق فائض في الميزانية. ويصح

ذلك فرض ضرائب جديدة أو زيادة معدلات بعض الضرائب القائمة، ومن ثم، يقل الإنفاق الكلي فالطلب الكلي. وبالتالي، يتمكن الاقتصاد القومي من الحد من خطر التضخم.

ويتم تحقيق الزيادة، (أو النقص) في الإنفاق الكلي عن طريق الزيادة (أو النقص) في إنفاق الحكومة الاستهلاكي والاستثماري، وعن طريق تشجيع (أو عدم تشجيع) المشروعات على الاستثمار. والتغير في الإنفاق الكلي يعني: تغيراً في الطلب الكلي على السلع والخدمات، ومن ثم في الإنتاج والتشغيل، معالجة للكساد (أو التضخم).

وتعد هذه السياسة أكثر فاعلية مقارنةً بالسياسة النقدية، لأنها سياسة «مباشرة»، بينما السياسة النقدية تعد سياسة «غير مباشرة»، بمعنى أنها تقدم تسهيلات أو تحد منها بينما تُمكن المتعاملون في أن يستفيدوا منها بحرية، أو يركزوا على حساباتهم هم فيما يخص الحاضر والمستقبل.

وقد لا تؤدي الإجراءات المالية سالفة الذكر إلى النتائج المرجوة منها في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي، إذا كانت إيرادات الحكومة - وأساسها الضرائب - لتمويل نفقاتها، ستؤدي إلى نقص إنفاق الأفراد والمشروعات. فمثلاً، قد يؤدي تمويل الحكومة لنفقاتها عن طريق زيادة الضرائب المباشرة إلى تخفيض استهلاك الأفراد، ونقص الاستثمار الذي تقوم به المشروعات، لنقص العائد نتيجة الضرائب غير المباشرة. ومن ثم، يلغي هذا النقص الأثر الإيجابي للإنفاق الحكومي. أيضاً، قد لا تجدي سياسة الحكومة في تشجيع استثمار المشروعات عن طريق تخفيض الضرائب على الأرباح، وذلك إذا ما كانت توقعات رجال الأعمال بالنسبة لمستقبل النشاط الإنتاجي والعائد منه متشائمة.

وعليه، يحكم هذه السياسة، تمامًا كما هو الحال في السياسة النقدية -دافع الربح- خاصةً فيما يتعلق بمعالجة الكساد. ولذلك، بدأت كثير من التجارب المتقدمة تتدخل بصورة متزايدة ومباشرة في عملية توجيه النشاط الاقتصادي القومي عن طريق السياسات الاقتصادية الحديثة، وهي سياسة التنمية الاقتصادية، مع الأخذ بأداة التخطيط لترشيد القرارات الاقتصادية، وذلك بجانب السياسات التقليدية، أي: السياسة النقدية والسياسة المالية.

السياسات الاقتصادية والدول المتخلفة اقتصاديًا: يختلف الوضع كثيرًا في الواقع بالنسبة للبلاد المتخلفة اقتصاديًا، أو ما يطلق عليها تأديبًا - لأنها أخذت ببعض أسباب النمو - «بالدول النامية». إذ بالرغم من وجود أنظمة نقدية ومصرفية في هذه الدول نجد أن كثيرًا من الشروط الأساسية للفعالية المحدودة للسياسة النقدية إما غائبة تمامًا أو متوافرة، ولكن بصورة بدائية. وينبثق هذا الوضع من ظروف وخصائص مشكلة التخلف الاقتصادي التي تعيشها هذه الدول، ومنها الدول المسماة بالإسلامية اسمًا وإثمًا، لأنها تخلت عن إسلامها العظيم، فكانت معيشتها ضنكًا، وتخلفت، إلا من رحم ربي.

فاقتصاديات هذه الدول تعاني من انخفاض متوسط دخل الفرد الحقيقي، وضيق السوق المحلي، وبدائية طرائق الإنتاج، واستخدام رديء للمتاح من الموارد الاقتصادية، وجمود في دالات الإنتاج القطاعية والقومية، ونقائص هيكلية واضحة في ميكانيكية السوق، وازدواجية في الاقتصاد القومي، من حيث تكوينه من قطاع كبير ومتخلف، عادةً قطاع زراعي، وقطاع صناعي صغير ناشئ أو استخراجي، وفي أغلب الأحيان مرتبط بدولة أمم متقدمة ومستغلة، وتبعية هذا الاقتصاد للخارج بسبب اعتماده على منتج واحد أو عدد قليل من المنتجات الأولية، ثم مشكلة فقر مدقع يئن من وطأتها

أغلب السكان، ومشكلة بطالة متفاقمة، ومشكلة فساد مستشري في كافة قطاعات الاقتصاد والمجتمع.. إلى آخر هذه العوامل التي تُعد سبباً ونتيجةً لبعضها البعض، أفرزت جميعاً نوعية حياة «رديئة»، ومجتمعاً لديه «القابلية للاستخراب»، وخيارات محدودة للغاية أمام المواطن الذي يعيش فيها.

ومن ثم، ما تحتاج إليه هذه الدول ليس في الواقع زيادة في الإنفاق النقدي لكي تخرج من حالة الركود الاقتصادي المزمنا التي تعيشها، وإنما إحداث تغيير هيكلي في العملية الإنتاجية عن طريق عملية تنمية اقتصادية «مخططة» ومستديمة، شاملة ومتوازنة. أي: أن مشكلة هذه الدول ليست مشكلة «طلب» بقدر ما هي في المقام الأول مشكلة «عرض»، بمعنى العمل على رفع درجة استغلال الموارد الإنتاجية المتاحة، لرفع مستوى الإنتاج من السلع والخدمات، وليس أكلاً أو تآكلاً للثروة. فالدول البترولية منها رغم ارتفاع متوسط عائد الفرد من النفط، لا يسهم قطاع الصناعات التحويلية إلا بنحو (5٪) من الناتج القومي على أكثر تقدير. وعليه، في ظل الوضع المتخلف القائم والمعيشة الضنك التي تحياها شعوبها، زيادة الإنفاق النقدي تنعكس مباشرةً على ارتفاع الأسعار. وهنا، يصدق تحليل الكلاسيك، وكذلك الاقتصاديين النقديين الجدد، كما أشرنا في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

ومع ذلك، تستخدم أدوات التحكم في الائتمان أي: السياسة النقدية، بصورة متواضعة للغاية. فمثلاً نجد أن كثيراً منها لا يستخدم الأوراق التجارية - السندات الإذنية والكمبيالات - إلا في نطاق محدود. ومن ثم، تُعد إمكانية تطبيق أداة سعر إعادة الخصم، بدورها محدودة. ومع ذلك إذا ما أخذنا في الاعتبار هذه الأداة بمعناها الواسع، أي: سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي على القروض التي يمنحها للبنوك التجارية، يمكن أن نتصور إمكانية أكبر لتطبيقها. ولكن، إذا ما كانت الكثرة

من البنوك التجارية لديها أرصدة نقدية «زائدة»، لأسباب عديدة منها ضيق سوق الائتمان، وغياب ضوابط واضحة لمنح الائتمان، وسيطرة العامل السياسي على المصرفي في وضع وتنفيذ السياسة الائتمانية، وعدم تمتع البنوك المركزية بدرجة مناسبة من الاستقلال، وكون كثير من البنوك التجارية فروعاً لمؤسسات نقدية خارجية... إلخ، كما هو الحال في عدد ليس بالقليل من الدول المتخلفة اقتصادياً، فإن هذه البنوك لا تضطر في الواقع إلى الاقتراض من البنك المركزي، ومن ثم، لا يوجد مبرر لاستخدام هذه الأداة كثيراً في هذه الدول. وما يحدث عادةً هو بقاء سعر إعادة الخصم ثابتاً لمدة طويلة، بغض النظر عن الظروف الاقتصادية والائتمانية السائدة.

وكذلك نجد أن عدم وجود أسواق نقدية ومالية أصلاً أو وجودها بصورة بدائية وضيقة نسبياً للغاية، يجعل استخدام أداة عمليات السوق المفتوحة لا يخدم هدف التحكم في الائتمان. ومن ثم، إذا استخدم البنك المركزي هذه الأداة في ظل كمية محدودة من الأوراق المالية، فقد يؤدي ذلك إلى تقلبات شديدة في أسعارها، ومن ثم، في أسعار الفائدة السائدة. فإذا تدخل البنك مشترطاً في أوقات الكساد فسيؤدي هذا الإجراء إلى رفع أسعار هذه الأوراق بصورة كبيرة. ومن ثم، تخفيض أسعار الفائدة تخفيضاً كبيراً، والعكس إذا تدخل بائعاً في أوقات التضخم. ومع ذلك يرى بعض الاقتصاديين إمكانية استخدام هذه الأداة بفعالية مناسبة لتنشيط أو تقييد الائتمان، وذلك بسبب تأثيرها المباشر والمؤثر في حجم الإصدارات الجديدة من الأوراق المالية، ومن ثم، يتعدى هدف استخدامها في هذه الحالة مسألة التأثير في الأرصدة النقدية المتاحة لدى البنوك التجارية، إلى التأثير في الطلب على الاستثمارات الجديدة.

وأخيراً، يرى الكثير من الاقتصاديين أن أكثر الأدوات الكمية تأثيراً في الاقتصاد المتخلف هي «نسبة الاحتياطي النقدي». ويرجع ذلك إلى أنها أداة مباشرة تتطلب قيام

البنوك التجارية بإجراءٍ إيجابي لتعديل أرصدها النقدية. ولكن إذا ما كانت هذه البنوك -كما أشرنا فيما سبق- لديها أرصدة نقدية «زائدة» فإن فعالية هذه الأداة في التأثير على حجم الائتمان تُعد أيضاً محدودة.

وعادةً ما يعتمد البنك المركزي في البلاد المتخلفة اقتصادياً على الجانب النوعي للتحكم في الائتمان -رغم صعوبته في التطبيق- كما أكدنا- بالإضافة إلى الاتصال والإشراف المباشر على السياسات الائتمانية التي تنتهجها البنوك التجارية، وإن كان هذا التقليد يتطلب لإنجاحه أجهزة فنية ورقابية تُعد من الأمور شديدة الندرة في هذه الدول.

إذن، يُمكن أن نخلص من هذه العجالة «الواقعية» إلى نتيجة «سلبية» مؤداها أن فعالية أدوات التحكم في الائتمان في الدول المتخلفة أو «النامية» محكوم بظروف التخلف التي تعيشها هذه الدول، وتُعد لذلك محدودة للغاية. والشيء نفسه، ينطبق على مدى فعالية السياسة المالية. وذلك لأن المشكلة الأساسية التي تجابه هذه الدول ليست مزيداً من الإنفاق النقدي للخروج أصلاً من مصيدة «التوازن» الاقتصادي عند مستوى شديد الانخفاض، أو حتى الحد من الإنفاق النقدي بسبب «جمود» دالة الإنتاج القومي، ومن ثم تعرُّض الاقتصاد القومي لموجات تضخمية متصاعدة. وإنما تنحصر المشكلة في ضرورة إحداث تغييرات هيكلية في جانب العرض، في هذا الاقتصاد. ويتم ذلك عن طريق الأخذ بأسباب التنمية الاقتصادية الجادة والمستديمة. ولكي تبدأ هذه العملية بصورة حقيقية ومستمرة، لا بد من اتباع أسلوب من أساليب التخطيط القومي «التأشيري»، مصاحباً لاقتصاديات سوق بعيدة عن الاتجاهات الاحتكارية، وبعيدة عن ثقافة الفساد، كعنصر أساسي من عناصر السياسات الاقتصادية العامة. وهنا، يُمكن لأدوات السياسة النقدية والسياسة المالية أن تؤدي

دورًا محددًا في حشد وتوزيع واستخدام أشمل وأكفأ للموارد، في داخل إستراتيجية إنمائية مخططة عامة، تركز على الإنسان «الحر»، والذي يحس «بعدالة» حقيقية، وتعمل من أجل توفير حياة طيبة كريمة له مأمولة وممكنة، وطال انتظارها.



قراءات ومراجع إضافية
لموضوعات الفصل الرابع

- أولاً- مراجع عربية:
- (1) دكتور/ إبراهيم مختار، التمويل المصرفي، (القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1984).
 - (2) دكتور/ حافظ محمود شلتوت، اقتصاديات النقود والبنوك، (القاهرة: مؤسسة كمال للطباعة، 2000).
 - (3) دكتور/ سلطان أبو علي، مبادئ الاقتصاد التجميعي، (الإسكندرية: دار الجامعات المصرية، 1979).
 - (4) دكتور/ سامي خليل، النقود والبنوك، (الكويت: شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 1982).
 - (5) دكتور/ عبد الحميد الغزالي، مقدمة في الاقتصاديات الكلية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1985).
 - (6) دكتور/ عبد الحميد الغزالي، الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، (القاهرة: مركز الاقتصاد الإسلامي، 1988).
 - (7) دكتور/ عبد الفتاح فنديل، و د. سلوى سليمان، الدخل القومي، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1979).
 - (8) دكتور/ محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1967).
 - (9) دكتور/ هالة حلمي السعيد، الأسواق الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية في ظل العولمة، (الكويت: بنك التنمية الصناعي، 1999).

- (1) L. V. Chandler, The Economics of Money and Banking, (Harper & Brothers, New York, 1959).
- (2) R. P. Kent, Money and Banking, (Holt, Rinehart & Winston, Inc., New York, 1966).
- (3) F. S. Mishkin, The Economics of Money, Banking & Financial Markets, (Pearson International Edition, New York, 2004).
- (4) P. A. Samuelson, Economics, (Macgraw-Hill Book Company, New York, 2001).
- (5) C. R. Whittlesey & Others, money and Banking, (Collier-Macmillan ltd., London, 1968).



تطبيقات

- (1) خلاصة.
 - (2) بعض المصطلحات الأساسية بالإنجليزية.
 - (3) أسئلة للمراجعة والاختبارات.
 - (4) نماذج إجابات بعض الأسئلة.
-

(1) خلاصة:

بدأ الفصل بالتوكيد على المبدأ العام للإدارة الرشيدة للبنوك التجارية؛ وهو: التوفيق بين اعتباري السيولة والربحية، موضحاً أن أساس عمل هذه المؤسسات النقدية يتمثل في عملية تحويل الأصول أي: الاقتراض لآجال قصيرة، والإقراض لآجال أطول، مع الأخذ في الاعتبار مسألة السيولة وتقليل المخاطر. وبهذا يتمكن البنك من تحقيق أقصى ربح ممكن. وفي هذا الصدد، شدد على أهمية الأرصدة النقدية الزائدة. فبالرغم من أن الاحتفاظ بها ينطوي على تكلفة ما فقد من عائد لو استثمرت، إلا أنها تحمي البنك من تحمل تكاليف: الاقتراض من البنوك والمؤسسات النقدية الأخرى، وبيع أوراق مالية، والاقتراض من البنك المركزي، واستدعاء أو بيع بعض القروض. ومن ثم، كلما ارتفعت التكاليف المرتبطة بالسحب من الودائع، كلما رغبت البنوك في الاحتفاظ بمزيد من الأرصدة النقدية الزائدة، بالإضافة إلى تنويع ما تحتفظ به من أصول لصالح أوراق مالية أكثر سيولة، أو ما أسميناها بالاحتياطيات «الإضافية».

ثم أوضح الفصل أن: الإدارة الرشيدة لمسألتي السيولة والعائد، مع تقليل المخاطر تقوم على أربعة عناصر، وهي: ملاءة المقترضين، أوراق مالية مرتفعة العائد ومنخفضة المخاطر، تنويع الاستثمارات ثم سيولة الأصول. بجانب هذه العناصر تأتي مسألة إدارة الخصوم، والتي تُتيح للبنك تمويل فرص استثمارية مربحة من اقتراض قصير الأجل للغاية أي: قروض اليوم الواحد. هذا المصدر أيضاً يُساعد البنك إذا تعرض لعجز في أرصده النقدية المتاحة.

بعد ذلك انتقل الفصل لمناقشة كفاية رأس المال، مؤكداً: أن الإدارة الرشيدة للبنك يتعين أن تقرر «الحجم» المناسب لرأس المال، الذي يحقق: حماية البنك من الإفلاس، وتحقيق أرباح، والالتزام بمتطلبات السلطات النقدية الخاصة بالحد الأدنى لرأس المال. وعليها أن توائم بين منافع الحجم المناسب التي تنصب في تجنب الإفلاس والتكلفة

المتثلة في حقيقة أن ارتفاع مستوى رأس المال يعني انخفاض العائد على الأسهم. وأخيراً، تتلخص أهداف إدارة «كفاية رأس المال» في: تأمين خدمة العملاء، تحقيق عائد مناسب، وحماية أصحاب الودائع؛ ولذلك جاءت «بازل 1» لتحديد الحجم المناسب لرأس المال كحد أدنى (8٪) من الأصول ذات الدرجة العالية من المخاطر، ثم جاءت «بازل 2»، لتعتمد ما جاء في «بازل 1» وتفصله وتحدد أهداف كفاية رأس المال في: التأكيد على مستوى (8٪) كمتطلبات دنيا لرأس المال، ومتابعة السلطات الرقابية لكفاية رأس المال، وممارسة البنك لأعماله بشكل آمن وفعال. ولكن الانهيارات التي شهدتها الأنظمة المصرفية المتقدمة، خاصة في التجربة الأمريكية في هذا العام 2008، بسبب الاقتراض القصير الأجل للغاية والإقراض طويل الأجل وبالأخص التمويل العقاري - أشارت إلى ضرورة التفكير في «بازل 3»، وإعادة هيكلة جذرية للأنظمة المصرفية من ناحية، والنظام الاقتصادي العالمي من ناحية أخرى.

ومن هنا، تأتي أهمية إدارة مخاطر الائتمان، والتي حددها الفصل في أربعة محاور؛ وهي: الاستعلام، طبيعة الائتمان، والضمانات، وترشيد الائتمان. وهذه العناصر، يُمكن مجابهة مشكلة «عدم السداد عند الاستحقاق»، وتحقيق جودة وسلامة القروض من حيث: الأمان والسيولة والربحية.

وبعد تحديد وتفصيل السياسات المصرفية الثلاث كأساس لتطبيق تشغيلي وفعال للسياسة النقدية، انتقل الفصل إلى عرض هذه السياسة، فأكد أن الوظيفة الأساسية للبنك المركزي تتمثل في تنظيم حجم ونوع الائتمان والتحكم فيه، وذلك بهدف التأثير في مستوى النشاط الاقتصادي تأثيراً مرغوباً فيه. ويستخدم البنك المركزي لتحقيق هذا الهدف: أدوات كمية وأدوات مباشرة، كمية ونوعية، ثم أدوات نوعية.

وتعد الأدوات الكمية وهي: سعر إعادة الخصم، ونسبة الاحتياطي النقدي، وعمليات السوق المفتوحة، بجانب الأدوات المباشرة والتي تشمل الإقناع الأدبي

والأوامر المباشرة، الأسلحة الأساسية التي يستخدمها البنك في تحقيق سياسته النقدية. بينما نجد أن الأدوات النوعية، رغم سلامة المنطق حول ضرورة استخدامها تُعاني من مشكلات تطبيقية عديدة. وترجع هذه المشكلات في الأساس إلى ضعف رقابة التنفيذ. وبصفة عامة، أدوات السياسة النقدية أقل فعالية في حالة الكساد منها في حالة التضخم. ويرجع ذلك إلى ما قد ينشأ من اختلاف بين مصلحة المتعاملين، تعظيم الربح، والمصلحة العامة في معالجة اختلالات الاقتصاد من كساد أو تضخم. ويرجع عدم فعالية السياسة في حالة الكساد إلى النظرة التشاؤمية لرجال الأعمال تجاه مستقبل النشاط الاقتصادي، ولأن ما تقدمه السياسة النقدية من تسهيلات ليس ملزمًا لهم. فالسياسات النقدية سياسة غير مباشرة. والمنطق نفسه، ينطبق إلى حد ما على أدوات السياسة المالية. فبالرغم من أنها سياسة مباشرة إلا أن بعض إجراءاتها قد تلغي البعض الآخر.

ويسري هذا التحليل بصورة أكثر حدة في حالة الدول المتخلفة اقتصادياً، أو «الدول النامية»، حيث تُعد فاعلية السياسات النقدية والمالية محدودة نسبياً للغاية. ومن ثم لا مفر أمام هذه الدول من انتهاج سياسة إنمائية شاملة ومتوازنة ومستديمة تعتمد أسلوباً من أساليب التخطيط لترشيد هذه السياسة، وذلك للخروج من «مصيدة» التوازن عند مستوى شديد الانخفاض نسبياً من النشاط الاقتصادي، ومن ثم تحقيق «نوعية» حياة طيبة لأفراد مجتمعاتها.



(2) بعض المصطلحات الأساسية بالإنجليزية:

- 1- Asset Transformation -1 عملية تحويل الأصول
- 2- Excess Reserves -2 أرصدة نقدية أو احتياطات زائدة
- 3- Secondary Reserves -3 أرصدة نقدية أو احتياطات إضافية
- 4- Negotiable Certificates Deposit (CD,s) -4 شهادات الودائع القابلة للتحويل
- 5- Capital Adequacy -5 كفاية رأس المال
- 6- Insolvency -6 الإفلاس
- 7- Return on Assets Ratio -7 نسبة العائد على الأصول
- 8- Return on Equity Ratio -8 نسبة العائد على الأسهم
- 9- Equity Multiplier -9 مضاعف الأسهم
- 10- Capital Deposit Ratio -10 نسبة رأس المال للودائع
- 11- Capital Assets Ratio -11 نسبة رأس المال للأصول
- 12- Basel Accord -12 اتفاقية بازل
- 13- Credit Risk -13 مخاطر الائتمان
- 14- Loan Commitment -14 خط ائتمان
- 15- Collateral -15 رهن أو ضمان

- 16- Compensating Balances - 16 أرصدة تعويضية
- 17- Credit rationing - 17 ترشيد الائتمان
- 18- Overnight Loan - 18 قرض اليوم الواحد أو الليلة الواحدة
- 19- Monetary Policy - 19 السياسة النقدية
- 20- Credit policy - 20 السياسة الائتمانية
- 21- Bank Rate - 21 سعر إعادة الخصم أو سعر البنك
- 22- Required Reserves ratio - 22 نسبة الاحتياطي النقدي
- 23- Open Market Operations - 23 سياسة أو عمليات السوق المفتوحة
- 24- Moral Suasion - 24 الإقناع الأدبي
- 25- Fiscal Policy - 25 السياسة المالية
- 26- Deficit Financing - 26 التمويل بالعجز
- 27- Stagnation - 27 الكساد
- 28- Economic Development - 28 التنمية الاقتصادية
- 29- Economic Planning - 29 التخطيط الاقتصادي



الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

(3) أسئلة للمراجعة والاختبارات:

المجموعة الأولى: تعريف مصطلحات:

في هذه المجموعة يُطلب من الدارس تعريف مصطلح معين تعريفاً مختصراً ومحددًا كما جاء في المتن.

عرف المصطلحات التالية:

- 1- عملية تحويل الأصول
- 2- إدارة السيولة والعائد
- 3- الأرصدة النقدية الزائدة
- 4- الاحتياطات الإضافية
- 5- شهادات الودائع القابلة للتحويل
- 6- الكوريدور
- 7- نسبة العائد على الأسهم
- 8- نسبة العائد على الأصول
- 9- خط ائتمان
- 10- الضمان
- 11- السياسة النقدية
- 12- السياسة الائتمانية
- 13- السياسة المالية
- 14- سعر البنك
- 15- التمويل بالعجز
- 16- نسبة الاحتياطي النقدي
- 17- الإقناع الأدبي
- 18- كفاية رأس المال
- 19- الاستعلام
- 20- ترشيد الائتمان
- 21- الائتمان المشترك
- 22- السياسة النقدية المباشرة

المجموعة الثانية: تحليل عبارات:

في هذه المجموعة بشقيها يُطلب من الدارس تحديد ما إذا كانت العبارة صحيحة أم خاطئة، أو يختار من بين عبارات العبارة الصحيحة، ثم يذكر لماذا؟ أي: مع التعليل، باختصار.

(1) حدد ما إذا كانت العبارة التالية صحيحة أم خاطئة، ولماذا؟

- 1- بالقطع تتكون السياسات المصرفية من نوعين: سياسة إدارة مخاطر الائتمان، والسياسة النقدية.
- 2- الأرصدة النقدية الزائدة هي الأرصدة النقدية الإضافية، أي: الاحتياطات الإضافية.
- 3- عملية تحويل الموارد هي ببساطة: استخدام موارد البنك في شراء أصوله.
- 4- حدود الائتمان الآمنة: أن يكون لدى البنك أرصدة نقدية مطلوبة لتقابل نسبة الرصيد النقدي.
- 5- عجز السيولة يعني: أن البنك ليس لديه أرصدة نقدية إضافية.
- 6- في حالة الاقتراض من المؤسسات النقدية الأخرى تزيد خصوم البنك بقيمة الاقتراض.
- 7- في حالة بيع أوراق مالية تنقص أصول البنك بقيمة البيع نفسها.
- 8- إذا تم السحب من الودائع بما يُعادل الأرصدة النقدية لدى البنك يكون البنك في مشكلة سيولة.
- 9- في حالة إنقاص البنك لبعض قروضه لتغطية عجز سيولة يُعد هذا خيارًا مكلفًا للغاية.
- 10- إذا حدث سحب من الودائع فإن الاحتفاظ بأرصدة نقدية زائدة يحمي البنك.

- 11- الكوريدور هي أداة دين كبيرة السيولة.
 - 12- يعطي نظام الاحتياطي الجزئي إدارة عرض النقود «للمقرضين».
 - 13- العائد على الأصول هو العائد على الأسهم.
 - 14- العائد على الأصول يقيس مدى كفاءة استخدام أموال المساهمين.
 - 15- جودة القروض تعني أصلاً: الحصول على أقصى عائد ممكن.
 - 16- السياسة النقدية الكمية تتكون من عنصرين: سعر البنك والإقناع الأدبي.
 - 17- عمليات السوق المفتوحة تعني: دخول البنك المركزي في سوق الأوراق المالية مشترطاً لمعالجة التضخم.
 - 18- السياسة النقدية النوعية: هي سياسة الأوامر المباشرة.
 - 19- نسبة الاحتياطي النقدي: هي أكثر أسلحة البنك المركزي فعالية في الدول النامية.
 - 20- السياسة النقدية هي بالطبع السياسة المالية.
- (2) حدد الإجابة الصحيحة مما يلي، مع التعليل:
- 1- حالة عجز السيولة تعني:
 - (1) إفلاس البنك.
 - (2) الأرصدة النقدية تغطي بالكاد متطلبات نسبة الرصيد النقدي.
 - (3) لا يوجد أصلاً أرصدة نقدية.
 - 2- الحدود الآمنة تعني للبنك:
 - (1) مقابلة متطلبات نسبة الرصيد النقدي.

- (2) وجود أرصدة نقدية تغطي جزءاً من متطلبات نسبة الرصيد النقدي.
- (3) وجود أرصدة نقدية زائدة ووفيرة.
- 3- في حالة عجز السيولة أمام البنك:
- (1) خيارين (2) أربعة خيارات (3) خيار واحد.
- 4- في حالة الاقتراض من البنك المركزي:
- (1) لا تظهر العملية في بنود الميزانية.
- (2) تظهر في جانب الخصوم (3) تظهر في جانب الأصول.
- 5- في حالة عجز السيولة، أمام البنك خيار التخلص من بعض قروضه، ويُعد هذا:
- (1) أقل الخيارات تكلفة. (2) أكثر الخيارات تكلفة.
- (3) مماثل من حيث التكلفة مع الخيارات الأخرى.
- 6- لكي لا يتعرض البنك للإفلاس، يتعين أن يكون حجم رأسماله:
- (1) كبيراً. (2) يُعادل أصوله. (3) صغيراً.
- 7- العائد على الأصول هو نصيب الجنيه من الأصول:
- (1) في الأرباح. (2) في رأس المال. (3) في الودائع.
- 8- العائد على الأسهم هو نصيب الجنيه من الأسهم:
- (1) في رأس المال. (2) في الأرباح. (3) في الأصول.
- 9- نسبة رأس المال للودائع، يُقصد بها:
- (1) حماية البنك من الإفلاس. (2) حماية حقوق المساهمين. (3) حماية حقوق الدائنين.
- 10- سياسة إدارة مخاطر الائتمان تهدف إلى:
- (1) تحقيق السيولة. (2) تحقيق السيولة والربحية والأمان.

(3) تحقيق الأمان.

11- لتقليل مخاطر الائتمان:

(1) يأخذ البنك ضمانات. (2) لا يأخذ ضمانات.

(3) يأخذ ضمانات مالية وشخصية.

12- السياسة النقدية هي:

(1) نوعية بالأساس. (2) كمية بالأساس. (3) مباشرة بالأساس.

13- الأدوات الكمية للسياسة النقدية تشمل:

(1) خمس أدوات. (2) ثلاث أدوات. (3) أداتين.

14- رفع سعر إعادة الخصم يؤدي إلى:

(1) تشجيع العملاء على الاقتراض.

(2) عدم تشجيع العملاء على الاقتراض.

(3) لا أثر له على الائتمان.

15- عمليات السوق المفتوحة، تعني:

(1) دخول البنك المركزي مشترياً في سوق الأوراق المالية.

(2) دخول البنك المركزي بائعاً في سوق الأوراق المالية.

(3) دخول البنك المركزي متعاملاً في سوق الأوراق المالية.

16- في أوقات الكساد يدخل البنك المركزي في سوق الأوراق المالية:

(1) مراقباً للسوق. (2) مشترياً. (3) بائعاً.

17- في حالة التضخم، يغير البنك المركزي نسبة الاحتياطي النقدي:

(1) بالزيادة. (2) بالنقص. (3) لا يغيرها.

18- السياسة النقدية مقارنة بالسياسة المالية:

(1) أكثر فعالية. (2) أقل فعالية. (3) متساوية الفعالية.

19- السياسة المالية، تتمثل في تغيير بنود ميزانية الدولة:

(1) في جانب الإيرادات. (2) في جانب النفقات.

(3) في كل من جانبي الإيرادات والنفقات.

20- بصفة عامة، السياسة النقدية في الدول النامية مقارنة بها في الدول المتقدمة:

(1) أكثر كفاءة. (2) أقل كفاءة. (3) متساوية الكفاءة.

المجموعة الثالثة: أسئلة تقليدية.

تتم الإجابة على هذه الأسئلة في حدود الوقت المسموح، وقد تكون مباشرة من المتن.

1- بالاستعانة بأداة الميزانية، وبمثال عددي مبسط، ناقش أهمية توافر أرصدة نقدية زائدة لدى البنك التجاري.

2- بالاستعانة بأداة الميزانية، وبمثال عددي مبسط، ناقش كيفية معالجة البنك التجاري لمشكلة عجز السيولة عن طريق الاقتراض من البنوك الأخرى، أو من البنك المركزي.

3- بالاستعانة بمثال عددي مبسط، وضح أهمية سياسة كفاية رأس المال، لاستمرار البنك في السوق المصرفي.

4- ناقش مسألة كيف يؤثر «حجم» رأس المال على أرباح مالكيه.

5- الاستعلام عنصر شديد الأهمية في سياسة إدارة مخاطر الائتمان، ناقش هذا الرأي.

- 6- «تمثل الأرصدة التعويضية الحصول على ضمان جيد لحقوق البنك»؛ ناقش هذه العبارة.
- 7- «تعد السياسة النقدية أقل فعالية في حالة الكساد»، ناقش باختصار هذه العبارة.
- 8- وضح كيف يستخدم البنك المركزي الأدوات الكمية للسياسة النقدية في مكافحة التضخم.
- 9- اكتب في مدى فعالية السياسة النقدية في الدول النامية.
- 10- إذا كانت أصول البنك (أ) متساوية مع أصول البنك (ب)، ولتكن تساوي (100) مليون جنيه، بينما رأس مال البنك (أ) يساوي (20) مليون جنيه، ورأس مال البنك (ب) يساوي (10) ملايين جنيه، وإذا افترضنا أن العائد على الأصول في البنك (أ) هو (3%)، بينما في البنك (ب)، (2%)، فالمطلوب تحديد أي البنكين أكثر ربحية لمساهمييه.



(4) نماذج إجابات بعض الأسئلة:

أولاً: عرف المصطلحات التالية:

• مضاعف الأسهم. • بازل 1.

الإجابة:

- مضاعف الأسهم: يُقصد به نصيب الجنيه من رأس المال في المتوسط، في حجم الأصول. أي: يساوي: الأصول/ رأس المال.
- «بازل 1»: هي اتفاقية بازل الأولى، والخاصة بكفاية رأس مال البنك. ولقد حددت هذه الاتفاقية حدًا أدنى لرأس مال البنك بنسبة (8%) من أصول البنك ذات المخاطر العالية.

ثانيًا: حدد ما إذا كانت العبارة التالية صحيحة أم خاطئة، ولماذا؟:

- إذا حدث سحب من الودائع يُعادل الأرصدة النقدية المتاحة للبنك، فليس أمامه سوى أن يقترض من البنك المركزي لتغطية عجز السيولة.
- العائد على الأسهم يقيس مدى كفاءة إدارة البنك.

الإجابة:

- العبارة خاطئة، لأن البنك أمامه ثلاثة خيارات أخرى، وهي: الاقتراض من البنوك الأخرى والمؤسسات النقدية الأخرى، وبيع بعض أوراقه المالية، واستدعاء أو بيع بعض قروضه. والخيارات الأربعة مكلفة على البنك، وهنا تظهر أهمية الأرصدة النقدية الزائدة بخاصة، وسيولة بعض الأصول بعامّة.

- العبارة خاطئة لأن المعيار الذي يقيس كفاءة الإدارة هو العائد على الأصول، بينما العائد على الأسهم يقيس كفاءة استثمار أموال المساهمين.

ثالثًا: حدد الإجابة الصحيحة فيما يلي، مع التعليل:

- لكي يحقق البنك أكبر عائد لمساهميهِ، يتعين أن يكون رأسماله:
 - (1) كبيرًا
 - (2) صغيرًا
 - (3) مساويًا للودائع.
- السياسة النقدية هي بالأساس:
 - (1) سياسة مباشرة
 - (2) سياسة غير مباشرة
 - (3) سياسة فعالة.

الإجابة:

- رقم (2)، حيث يكون في هذه الحالة مضاعف الأسهم كبيرًا، وهو كما نعلم: الأصول/ رأس المال. وبالتالي إذا تساوت كفاءة إدارة البنك مع البنوك الأخرى، أو مع فرض ثباتها، سيزداد العائد للمساهمين كلما صغر حجم رأس المال. ومع ذلك يتعين الأخذ في الاعتبار مسألة حماية البنك من الإفلاس.
- رقم (2)، لأنها توفر التسهيلات الائتمانية في حالة الكساد، وتقيدها في حالة التضخم، لكنها لا تستطيع أن تُجبر المتعاملين، وبالذات رجال الأعمال على التجاوب معها في الحالين، ومن ثم، يصدق عليها المثل الإنجليزي القائل: إنك تستطيع أن تأتي بحصانك إلى الماء، لكنك لا تستطيع أن تُجبره على الشرب.

رابعًا: أسئلة تقليدية:

السؤال الأول:

اكتب عن «طبيعة الائتمان» كعنصر مهم من عناصر سياسة إدارة مخاطر الائتمان.

السؤال الثاني:

ناقش باختصار عمليات السوق المفتوحة كأداة من أدوات البنك المركزي لمكافحة الكساد أو التضخم.

الإجابة:

إجابة السؤال الأول:

مباشرةً في المتن.

إجابة السؤال الثاني:

مباشرةً في المتن.

خامساً: مسائل:

- (1) افترض بنكين متساويين في مجموع الأصول ونسبة الرصيد النقدي أي: (100) مليون جنيه، (10٪)، بينما يختلفان في نسبة رأس المال إلى الأصول. فأحدهما النسبة (25٪) والآخر (20٪). وافترض أنه قد حدث ديون معدومة لكل بنك بما قيمته (22) مليون جنيه، فما هو وضع البنكين بعد هذا السحب؟
- (2) افترض أن بنكاً مجموع أصوله (100) مليون جنيه، ورأس ماله (5) ملايين جنيه، وأن العائد على الأصول يساوي (6٪)، فما هو العائد على رأس المال؟

الفصل الرابع: السياسات المصرفية والنقدية

الإجابة:

(1) تظهر ميزانية كل بنك في الوضع الأصلي، كما يلي:

ميزانية بنك
صغير رأس المال

أصول	بالمليون جنية	خصوم	بالمليون جنية
أرصدة نقدية	10	رأس مال	20
قروض	90	ودائع	80

ميزانية بنك
كبير رأس المال

أصول	بالمليون جنية	خصوم	بالمليون جنية
أرصدة نقدية	10	رأس مال	25
قروض	90	ودائع	75

وبعد أن تم إعدام ديون بمبلغ (22) مليون جنية من كل بنك، يصبح الوضع الجديد كما يلي:

ميزانية البنك
صغير رأس المال

أصول	بالمليون جنية	خصوم	بالمليون جنية
أرصدة نقدية	10	رأس مال	2-
قروض	68	ودائع	80

ميزانية البنك
كبير رأس المال

أصول	بالمليون جنية	خصوم	بالمليون جنية
أرصدة نقدية	10	رأس مال	3
قروض	68	ودائع	75

من هذا يتضح أن: البنك «صغير رأس المال لا بد أن يعلن إفلاسه، ومن ثم، نستنتج أن: كفاية رأس المال مهمة لبقاء البنك في السوق المصرفي.

(2) مضاعف الأسهم = $20 = 5 / 100$ ، وحيث إن العائد على الأصول يساوي (%6)، إذًا:

$$\% 120 = 20 \times 6 = \text{العائد على رأس المال}$$

_____ * * * * *

